بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهات

العـــدد	الصادر فى ٤ ذى القعدة سنة ١٤٤١ هـ الموافق (٢٥ يونية سنة ٢٠٢٠ م)	السـنة
٢٦		الثالثة والستون

محتويات العدد :

رقم الصفحة

قرارا رئيس جمهورية مصر العربية

قرار رقم ٦٦١ لسنة ٢٠١٩ بالموافقة على اتفاقية قرض ائتمان المشترى بشروط تفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر بين حكومة جمهورية مصر العربية "وتمثلها وزارة النقل" بصفتها المقترض وبنك الاستيراد والتصدير الصينى بصفته المقرض بمبلغ ٤٦١ مليون دولار أمريكى ، والموقعة بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦ ..... ٣

قرار رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠٢٠ بعزل السيد المستشار/ محمد صبرى أحمد تقصيرة - نائب رئيس هيئة قضايا الدولة من وظيفته ٥٤

قرارا رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ١١٤٥ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة ميت العز الابتدائية بحوض العمدة نمرة (٤) بزمام قرية ميت العز ، مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة ٥٥

قرار رقم ١١٤٦ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع إقامة محطة الرفع رقم (٤) لمياه الصرف الصحى بحوض داير الناحية رقم (١٥) بزمام قرية سندبسط - مركز زفتى بمحافظة الغربية من أعمال المنفعة العامة ٦٠

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٦١ لسنة ٢٠١٩

بالموافقة على اتفاقية قرض ائتمان المشترى بشروط تفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر بين حكومة جمهورية مصر العربية "وتمثلها وزارة النقل" بصفتها المقترض وبنك الاستيراد والتصدير الصينى بصفته المقرض بمبلغ ٤٦١ مليون دولار أمريكى ، والموقعة بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية قرض ائتمان المشترى بشروط تفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر بين حكومة جمهورية مصر العربية "وتمثلها وزارة النقل" بصفتها المقترض وبنك الاستيراد والتصدير الصينى بصفته المقرض بمبلغ ٤٦١ مليون دولار أمريكى ، والموقعة بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ٢٠١٩م)

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ (الموافق ٢٧ يناير سنة ٢٠٢٠ م) .

بنك الاستيراد والتصدير الصينى

قرض PBC رقم (٢٠١٧) ٢٩ إجمالى (٤٥٥)

اتفاقية قرض ائتمان المشترى بشروط تفضيلية

لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر

بـين

بنك الاستيراد والتصدير الصينى

بصفته المقرض

و

حكومة جمهورية مصر العربية

وتمثلها وزارة النقل فى جمهورية مصر العربية

بصفتها المقترض

بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦

المحتـويـات

المـادة (١) تعريفات .....
المـادة (٢) شروط واستخدام التسهيلات .....
المـادة (٣) صرف التسهيلات .....
المـادة (٤) سداد الأصل ودفع الفوائد .....
المـادة (٥) تعهدات وضمانات المقترض .....
المـادة (٦) تعهدات خاصة .....
المـادة (٧) حالات التقصير .....
المـادة (٨) شروط متنوعة .....
المـادة (٩) شروط سريان المفعول .....
الملحق (١) .....
الملحق (٢) .....
الملحق (٣) .....
الملحق (٤) .....
الملحق (٥) .....
الملحق (٦) .....
الملحق (٧-١) .....
الملحق (٧-٢) .....
الملحق (٨-١) .....
الملحق (٨-٢) .....
الملحق (٩-١) .....
الملحق (٩-٢) .....
الملحق (١٠) .....
الملحق (١١) .....

تم إبرام اتفاقية قرض ائتمان المشترى الحالية بشروط تفضيلية

(المشار إليها فيما بعد بـ"الاتفاقية" فى هذا اليوم ٢٠١٩/١/١٦)

بين

بنك الاستيراد والتصدير الصينى (ويشار إليه فيما يلى باسم "المقرض") ومقره بالعنوان ٣٠ شارع فوزينجمينى ، منطقة زيشينج ، بكين ١٠٠٠٣١ ، الصين .

و

حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة النقل فى جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما يلى باسم "المقترض") ، ومقرها بالمعهد القومى للنقل ، طريق النصر ، مدينة نصر ، القاهرة ، مصر .

حيث إن :

(أ) طلب المقترض أن يوفر له المقرض تسهيلات قرض حتى أربعمائة وواحد وستين مليون دولار أمريكى (٤٦١ مليون دولار أمريكى) للمقترض لاحتياجات التمويل بموجب العقد التجارى (بحسب تعريفه فى البند ١) .

و

(ب) قامت الهيئة القومية للأنفاق فى مصر (ويشار إليها فيما يلى باسم "المستخدم النهائى") واتحاد شركات مجموعة سكك حديد الصين ليمتد وشركة أفيك انترناشيونال هولدينج كوربوريشن (ويشار إليها فيما يلى باسم "المقاول الصينى") بإبرام عقد للهندسة والتوريد والإنشاء لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان برقم العقد (٧٦/م) بتاريخ ٢١ يناير ٢٠١٦ وتعديله رقم (١) الجزء (١) بتاريخ ١٥ أغسطس ٢٠١٧ والتعديل رقم (١) الجزء (٢) بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١٨ (ويشار إليه فيما يلى باسم "العقد التجارى") لغرض تنفيذ المشروع (بحسب تعريفه فى البند ١) .

وبناءً عليه تم الاتفاق والتعاقد بين المقترض والمقرض كما يلى :

المادة (١)

تعريفات

المصطلحات التالية وحيثما تم استخدامها فى هذه الاتفاقية وما لم يتطلب المعنى خلاف ذلك ستكون لها المعانى التالية :

١-١ "**بنك حساب المقرض**" وهو يعنى بنك الاستيراد والتصدير الصينى .

١-٢ "**الاتفاقية**" تعنى اتفاقية قرض ائتمان المشترى الحالية بشروط تفضيلية وملحقاتها وأى تعديلات فى هذه الاتفاقية وملحقاتها من وقت إلى آخر بناءً على الموافقة التحريرية من الطرفين .

١-٣ "**مدة الإتاحة**" تعنى المدة التى تبدأ فى تاريخ سريان مفعول الاتفاقية الحالية وتنتهى فى التاريخ الذى يحل بعدها بمدة ٦٠ (ستين شهراً) وخلال هذه المدة يتم صرف جميع دفعات الصرف طبقًا لشروط هذه الاتفاقية .

١-٤ "**يوم عمل مصرفى**" وهو يعنى اليوم الذى تكون البنوك مفتوحة للأعمال المصرفية العادية فى بكين بما فى ذلك أيام السبت والأحد حيث تكون البنوك مفتوحة للأعمال بحسب الطلب طبقًا للوائح المؤقتة فى الصين ولكن مع استبعاد الأعياد والمناسبات والعطلات القانونية فى الصين وأيام السبت والأحد التى تتبع اللوائح المذكورة .

١-٥ "**الصين**" تعنى جمهورية الصين الشعبية .

١-٦ "**رسوم الالتزام**" تعنى الرسوم التى يتم حسابها ودفعها طبقًا للبند (٢-٢) والبند (٢-٧) .

١-٧ "**العقد التجارى**" يعنى عقد الهندسة والتوريد والإنشاء لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان برقم العقد (٧٦/م) بتاريخ ٢٠١٦/١/٢١ وتعديلاته رقم (١) الجزء (١) بتاريخ ٢٠١٧/٨/١٥ والتعديل رقم (١) الجزء (٢) بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٣ لغرض تنفيذ المشروع والذى تم إبرامه بواسطة وبين الهيئة القومية للأنفاق فى مصر واتحاد شركات مجموعة سكك حديد الصين ليمتد وأفيك انترناشيونال هولدينج كوربوريشن بقيمة إجمالية مليار ومائتى مليون دولار أمريكى (١,٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠) .

١-٨ "**دفعة صرف**" تعنى دفعة مقدمة من التسهيلات تم دفعها طبقًا للمادة (٣) من هذه الاتفاقية .

١-٩ "**المستخدم النهائى**" وهو يعنى الهيئة القومية للأنفاق فى مصر والتى تستخدم التسهيلات وتستفيد بها فى النهاية .

١-١٠ "**حالة تقصير**" تعنى أى حالة أو أحوال محددة فى البند (٧) .

١-١١ "**التسهيلات**" وهى تعنى المعنى المبين فى البند (٢-١) .

١-١٢ "**تاريخ السداد النهائى**" وهو يعنى التاريخ الذى تنتهى فيه مدة الاستحقاق .

١-١٣ "**تاريخ السداد الأول**" وهو يعنى تاريخ دفع دفعة الفوائد الأولى بعد انتهاء فترة السماح .

١-١٤ "**مدة السماح**" وهى تعنى المدة التى تبدأ فى تاريخ سريان مفعول هذه الاتفاقية وتنتهى فى التاريخ ستين (٦٠) شهراً بعد تاريخ سريان مفعول هذه الاتفاقية وخلال هذه المدة فقط الفوائد وبدون الأصل تعتبر مستحقة الدفع من المقترض للمقرض . وتشمل مدة السماح أيضًا مدة الإتاحة .

١-١٥ "**الضامن**" وهو يعنى وزارة المالية بجمهورية مصر العربية .

١-١٦ "**تاريخ دفع الفوائد**" وهو يعنى اليوم ٢١ من يناير و٢١ من يوليو فى كل سنة تقويمية وتاريخ السداد النهائى .

١-١٧ "**إخطار مسحوبات غير قابل للإلغاء**" وهو يعنى الإخطار الصادر بالنموذج المبين فى الملحق (٥) المرفق .

١-١٨ "**خطاب الضمان**" وهو يعنى خطاب ضمان الذى سيتم تقديمه من الضامن لصالح المقرض بالنموذج المبين فى الملحق (٦) المرفق .

١-١٩ "**القرض**" وهو يعنى أصل المبلغ الإجمالى الذى تم صرفه بموجب تسهيلات هذه الاتفاقية .

١-٢٠ **"رسوم الإدارة"** وهى تعنى الرسوم التى تم حسابها ودفعها طبقًا للمادة (٢-٢) والمادة (٢-٦) .

١-٢١ **"مدة الاستحقاق"** وهى تعنى المدة التى تبدأ فى تاريخ سريان مفعول هذه الاتفاقية وتنتهى فى التاريخ الذى يحل بعدها بمدة مائتين وأربعين شهراً (٢٤٠ شهراً) بما فى ذلك مدة السماح ومدة السداد .

١-٢٢ **"إخطار سريان مفعول اتفاقية القرض"** يعنى الإخطار التحريرى بالنموذج المبين فى الملحق (١٠) المرفق حيث يتم تحديد تاريخ سريان المفعول الاتفاقية الحالية .

١-٢٣ **"المشروع"** يعنى مشروع سكك حديد العاشر من رمضان بمصر .

١-٢٤ **"بلد المقترض"** تشير للبلد حيث يوجد المقترض أى جمهورية مصر العربية .

١-٢٥ **"تاريخ سداد الأصل والفوائد"** وهو يعنى كلاً من تواريخ دفع الفائدة (٢٩) على التوالى بعد انتهاء مدة السماح وتاريخ السداد النهائى .

١-٢٦ **"مدة السداد"** وهو تعنى المدة التى تبدأ فى التاريخ عندما تنتهى فترة السماح وتنتهى فى تاريخ السداد النهائى .

١-٢٧ **"جدول السداد"** وهو يعنى الجدول الذى يبين التواريخ ومبالغ السداد للقرض والمبينة فى الملحق (١١) المرفق .

١-٢٨ **"دولار أمريكى"** يعنى العملة القانونية للولايات المتحدة الأمريكية فى الوقت الراهن .

المادة (٢)

شروط واستخدام التسهيلات

٢-١ بشرط الالتزام بشروط وبنود الاتفاقية الحالية يوافق المقرض بناءً عليه على أن يوفر للمقترض تسهيلات قرض (ويشار إليها فيما يلى باسم "التسهيلات") بالقيمة الإجمالية للأصل لا تتجاوز أربعمائة وواحد وستين مليون دولار أمريكى (٤٦١ مليون دولار أمريكى) .

٢-٢ يكون سعر الفائدة المطبق على القرض اثنين فى المائة (٢٪) سنويًا . والسعر المطبق على عمولة الإدارة يكون خمسة وستين من المائة فى المائة (٦٥,٠٪) والسعر المطبق على عمولة الارتباط يكون خمسة وستين من مائة فى المائة (٦٥,٠٪) سنويًا .

٢-٣ تكون مدة الاستحقاق للتسهيلات مائتين وأربعين شهراً (٢٤٠ شهراً) شاملة مدة سماح ستين (٦٠) شهراً ومدة السداد مائة وثمانون (١٨٠) شهراً .

٢-٤ يتم استخدام الإيرادات الكاملة للتسهيلات من قبل المقترض للغرض الوحيد والحصرى لدفع نسبة ثمانية وثلاثين فاصل اثنين وأربعين من المائة فى المائة (٣٨,٤٢٪) من قيمة العقد التجارى التى يجب استخدامها للأعمال المدنية وأعمال السكة (غير شاملة الأعمال المدنية للورشة وأعمال السياج) بموجب العقد التجارى ولا يجوز استخدامها لدفع رسوم سمسرة أو رسوم وكالة أو عمولة وفى حالة تجاوز المبلغ الخاص بالأعمال المدنية وأعمال السكة تحت العقد التجارى لتسهيلات القرض ، يقوم المقترض بدفع مبلغ التجاوز من خلال الاعتمادات المالية الداخلية .

٢-٥ البضائع والتكنولوجيا والخدمات التى يتم شراؤها باستخدام إيرادات التسهيلات يتم شراؤها من الصين تفضيليًا إذا كانت تحقق المواصفات والموافقات والفحص والمتطلبات المنصوص عليها فى العقد التجارى .

٢-٦ على المقترض أن يدفع للمقرض عمولة إدارة بالقيمة الإجمالية للتسهيلات تعادل اثنين مليون وتسعمائة وستة وتسعين وخمسمائة دولار أمريكى (٢,٩٩٦,٥٠٠ دولار أمريكى) فى مبلغ إجمالى بدفعة واحدة خلال ٣٠ يومًا بعد سريان مفعول الاتفاقية الحالية ولكن بما لا يتجاوز تاريخ صرف الدفعة الأولى بأى حال من الأحوال وهذا المبلغ يتم حسابه بالسعر المبين فى المادة (٢-٢) . ويتم دفع عمولة الإدارة للحساب المحدد فى المادة (٤-٤) .

٢-٧ خلال مدة الإتاحة على المقترض أن يدفع للمقرض عمولة ارتباط نصف سنوية يتم حسابها بالسعر المبين فى المادة (٢-٢) على الرصيد الباقى من التسهيلات والذى لم يتم سحبه ولم يتم أيضًا إلغاؤه . وتكون عمولة ارتباط مستحقة من ومتضمنة التاريخ الذى يقع بعد ٣٠ يومًا من التاريخ الذى تصبح فيه الاتفاقية سارية المفعول ويتم الحساب على أساس عدد الأيام الفعلية المنقضية وعلى أساس ٣٦٠ يومًا سنويًا . وتصبح عمولة ارتباط مستحقة على أساس يومى ويتم دفعها فى شكل متأخرات على الحساب المذكور فى المادة (٤-٤) فى كل تاريخ دفع للفوائد .

المادة (٣)

صرف دفعات التسهيلات

٣-١ يخضع صرف الدفعة الأولى للتسهيلات لاستيفاء الشروط المسبقة المبينة فى الملحق (١) المرفق بصورة مرضية (أو الشروط المسبقة إذا تم التنازل عنها من قبل المقرض تحريريًا) .

٣-٢ بخصوص كل دفعة صرف بعد دفعة الصرف الأولى وبالإضافة إلى استيفاء الشروط المبينة فى المادة (٣-١) بصورة مرضية فإن دفعة الصرف هذه ستخضع أيضًا لإستيفاء الشروط المبينة فى الملحق (٢) المرفق .

٣-٣ يمكن أن تمتد مدة الإتاحة بشرط أن يتم تقديم طلب هذا الامتداد من المقترض للمقرض قبل نهاية مدة الاتاحة بمدة ٣٠ يومًا على أن يكون هذا الطلب معتمد من المقرض . وعلى جميع الأحوال فإن مدة الاتاحة لن تتجاوز مدة السماح . وأى جزء من التسهيلات لم يتم سحبه حتى نهاية مدة الاتاحة أو امتدادها سيتم إلغاؤه تلقائيًا . وقبل نهاية مدة الإتاحة لا يجوز للمقترض إلغاء التسهيلات غير المسحوبة كليًا أو جزئيًا إلا بموافقة المقرض .

٣-٤ لا يلتزم المقرض بدفع أى دفعات صرف فى هذه الاتفاقية إلا إذا تسلم جميع المستندات المبينة فى المادة (٣-١) أو (٣-٢) ويقرر بعد الفحص أن الشروط المسبقة لمسحوبات التسهيلات من قبل المقترض قد تم استيفاؤها . وبخصوص الشروط التى لم يتم استيفاؤها من جانب المقترض قد يطلب المقرض إجراءات احتياطية من المقترض خلال مدة محددة . وفى حالة تقصير المقترض فى اتخاذ الإجراءات اللازمة خلال مدة مناسبة قد يرفض المقرض صرف دفعة التسهيلات .

٣-٥ بشرط الالتزام بالشروط فى البنود (٣-١) و(٣-٢) والشروط الأخرى فى الاتفاقية الحالية إذا قام المقترض بإصدار إخطار مسحوبات غير قابل للإلغاء عن طريق البريد/ أو عن طريق رسالة سويفت موثقة للمقرض خلال مدة الاتاحة فعلى المقرض عندئذ أن يخصص فى الوقت المناسب القيمة المحددة فى إخطار المسحوبات غير القابل للإلغاء فى حساب المقترض كما هو مدون فى المادة (٤-٥) كما هو محدد فى إخطار المسحوبات غير القابل للإلغاء . ويتم فتح هذا الحساب عن طريق المقاول الصينى لدى المقرض لأغراض العقد التجارى .

٣-٦ مباشرة وبعد أن يدفع المقرض دفعة الصرف طبقًا لإخطار المسحوبات غير القابل للإلغاء ، فإن المقرض يعتبر أنه قد قام بالتزامه الكامل بالصرف طبقًا لهذه الاتفاقية ودفعة الصرف هكذا تصبح مديونية على المقترض . وعلى المقترض أن يسدد للمقرض الأصل المسحوب والمبالغ المعلقة بموجب التسهيلات بالإضافة إلى أى فوائد مستحقة عليها طبقًا لهذه الاتفاقية .

٣-٧ لن يكون على المقرض أى التزام بدفع أى دفعات صرف أخرى بموجب التسهيلات إذا كانت القيمة الإجمالية لدفعات الصرف التى تمت طبقًا للاتفاقية الحالية قد تتجاوز مبلغ الأصل للتسهيلات .

المـادة (٤)

سداد الأصل ودفع الفوائد

٤-١ يلتزم المقترض بأن يسدد للمقرض مبالغ الأصل المسحوبة والمبالغ المعلقة بالكامل بموجب هذه التسهيلات وجميع الفوائد المستحقة عليها والمبالغ الأخرى المستحقة الدفع من المقترض طبقًا لشروط هذا الاتفاق . ولا يتم مد مدة الاستحقاق إلا بالموافقة التحريرية من المقرض .

٤-٢ على المقترض أن يدفع الفوائد على قيمة الأصل المسحوبة فى هذه الاتفاقية بسعر الفائدة المبين فى البند (٢-٢) . ويتم حساب الفائدة على أساس العدد الفعلى للأيام المنقضية والسنة ٣٦٠ يومًا ويشمل ذلك اليوم الأول من مدة الفائدة حيث تكون مستحقة ولكن مع استبعاد اليوم الأخير ويتم دفعها فى كل تاريخ لدفع الفائدة . وإذا كان أى مدفوعات مطلوب دفعها من المقترض بناءً عليه تحل مستحقة فى أى يوم ليس من الأيام المصرفية فإن هذه الدفعة يتم دفعها فى يوم العمل المصرفى مباشرة .

٤-٣ جميع مبالغ الأصل المسحوبة فى الاتفاقية الحالية يتم دفعها للمقرض من خلال ٣٠ قسطًا متساوى فى كل تاريخ لسداد الأصل والفوائد خلال مدة السداد وتاريخ السداد النهائى طبقًا لجدول السداد فى الملحق (١١) والمرسل بمعرفة المقرض للمقترض بعد انتهاء مدة الإتاحة .

٤-٤ أى مدفوعات أو دفعات سداد يتم دفعها من المقترض طبقًا لهذه الاتفاقية يتم تحويلها للحساب التالى أو أى حساب آخر محدد من وقت إلى آخر من قبل المقرض فى تاريخ سداد الأصل والفوائد كل سنة :

المدفوع له : بنك الاستيراد والتصدير الصينى .

(كود السويفت رقم : EIBCCNBJXXX) .

بنك فتح الحساب : بنك الصين فرع نيويورك .

(كود السويفت رقم : BKCHUS33) .

رقم الحساب : ١٠٠٠١٣٠ .

٤-٥ على المقرض فتح حساب إقراض للمقترض ويحتفظ به فى دفاتره بالعنوان حكومة جمهورية مصر العربية يمثلها وزارة النقل فى جمهورية مصر العربية حساب مشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، بمصر" (ويشار لهذا الحساب فيما يلى باسم "حساب المقترض") ليسجل المبالغ المستحقة أو التى تم سدادها أو دفعها من قبل المقترض . وقيمة التسهيلات المسجلة على أنها مسحوبة فى حساب المقترض تعتبر دليلاً وإثباتًا لمديونية المقترض المستحقة للمقرض وتكون ملزمة على المقترض فى حالة عدم وجود خطأ واضح .

٤-٦ على كل من المقترض والمقرض الاحتفاظ بسجلات دفترية دقيقة لأى دفعات تم صرفها طبقًا للتسهيلات وسداد الأصل والفوائد بموجب الاتفاقية الحالية مع المراجعة على أن يتم التحقق من هذه السجلات مرة واحدة سنويًا .

٤-٧ إذا كانت قيمة أية مدفوعات تم دفعها من قبل المقترض أقل من القيمة الإجمالية مستحقة الدفع من المقترض للمقرض فإنه اعتباراً من تاريخ الدفع الفعلى لهذه المبالغ من المقترض وإذا لم يقم المقترض بإخطار المقرض بأى أسباب قهرية مقنعة بهذه المدفوعات الناقصة ، فإن المقترض يعتبر عندئذ أنه قد تنازل عن أى حقوق قد تكون له فى إجراء أى تخصيص لهذه المبالغ (وأى تخصيص يتم من قبل المقترض و/أو يتم بيانه من قبل المقترض بخصوص هذه المدفوعات لن يكون له أى تأثير) ويمكن للمقرض عندئذ تخصيص المدفوعات التى دفعها المقترض هكذا لغرض استيفاء أى من أو جميع المبالغ المستحقة أو المتأخرة فى الدفع فى هذا اليوم وبالترتيب المقرر من قبل المقرض ومن بعدها يتم إخطار المقترض بتخصيص هذه الدفعات الذى تمت بموجب هذه الفقرة .

٤-٨ يمكن للمقترض أن يدفع قيمة الأصل المسحوب بموجب التسهيلات بأن يرسل للمقرض إخطاراً تحريريًا مسبقًا مدته ٣٠ يومًا ، وهذا السداد المبكر سيخضع لموافقة المقرض . وفى وقت السداد المبكر ، على المقترض أن يدفع أيضًا للمقرض جميع الفوائد المستحقة على الأصل المدفوع مسبقًا طبقًا للمادة (٤-٢) وحتى تاريخ السداد المسبق . وأى سداد مبكر يتم طبقًا لهذا البند يؤدى إلى تخفيض قيمة أقساط السداد بالترتيب العكسى لاستحقاقها .

٤-٩ على المقترض فى وقت السداد المسبق والذى تم طبقًا للاشتراطات السابقة أن يدفع تعويضًا للمقرض عن هذا السداد المسبق بسعر نصف فى المائة (٠,٥٪) سنويًا يكون مستحق على الأصل المدفوع مسبقًا وشاملاً تاريخ السداد المسبق حتى تاريخ السداد المطلوب لهذا المبلغ المدفوع مسبقًا والذى سوف يتم حسابه على أساس عدد الأيام الفعلية المنقضية والسنة ٣٦٠ يومًا والاستحقاق على أساس يومى .

٤-١٠ إذا تم تعليق المشروع أو إنهائه دون استكمال ، و/أو قام المستخدم النهائى بإلغاء علاقة العقد مع المقاول الصينى بموجب العقد التجارى أو أى مقاول صينى مؤهل آخر قبل استكمال المشروع ، يجوز للمقرض كتابيًا إخطار المقترض وإنهاء سحب التسهيل ، و/أو إعلان الأصل والفوائد المستحقة وكافة المبالغ الأخرى المستحقة والواجبة الدفع كما هو مقرر بالجدول الزمنى .

المادة (٥)

تعهدات وضمانات المقترض

يتعهد ويضمن المقترض بناءً عليه للمقرض ما يلى :

٥-١ المقترض هو حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة النقل المصرية ولديها السلطة والصلاحية الكاملة والحقوق القانونية فى اقتراض التسهيلات بالشروط والأحكام المذكورة أدناه .

٥-٢ قام المقترض بإكمال جميع التفويضات والخطوات والإجراءات المطلوبة حسب القوانين فى بلد المقترض لكى تمثل هذه الاتفاقية التزامات سارية المفعول وملزمة قانونيًا على المقترض طبقًا لشروطه ، ويشمل ذلك الحصول على جميع الاعتمادات والتفويضات من السلطات المعنية فى بلد المقترض وتفعيل كافة التسجيلات أو الملفات بحسب ما هو مطلوب طبقًا لقوانين بلد المقترض ، وتصبح كافة الاعتمادات والتفويضات والتسجيلات والملفات جميعها سارية المفعول والتأثير بالكامل .

٥-٣ اعتباراً من تاريخ سريان مفعول هذه الاتفاقية فإن هذه الاتفاقية تمثل التزاماً قانونيًا وسارى المفعول وملزم على المقترض .

٥-٤ لا يكون المقترض فى حالة تقصير بموجب أى قانون أو اتفاقية واجبة التطبيق عليه ، حيث قد تؤثر نتائج هذا التقصير تأثيراً جوهريًا وعكسيًا على قدرته على تنفيذ التزاماته خلال هذه الاتفاقية ولم تحدث أى حالات تقصير فى هذه الاتفاقية .

٥-٥ يشكل التوقيع على هذه الاتفاقية من قبل المقترض وتنفيذه لالتزاماته بموجب الاتفاقية إجراءات تجارية . وليس للمقترض أى حق فى الاعتراض على قرارات سلطات التحكيم الدولية فيما يتعلق بالتزاماته بموجب هذه الاتفاقية ، حسب الحالة ، فى أى اختصاص قضائى .

٥-٦ تكون جميع المعلومات المقدمة من المقترض للمقرض معلومات دقيقة وصحيحة من جميع الجوانب الجوهرية . يتعهد ويضمن المقترض للمقرض أن التعهدات والضمانات المذكورة سابقًا صحيحة ودقيقة خلال مدة الاستحقاق من جهة جميع الحقائق والأحوال التى تحدث من وقت إلى آخر ، ويقر المقترض بأن المقرض قد قام بإبرام هذه الاتفاقية استناداً إلى التعهدات والضمانات المدرجة فى هذه المادة .

المادة (٦)

التعهدات الخاصة

٦-١ يتعهد المقترض هنا للمقرض بأن التزامات ومسئوليات المقترض طبقًا لهذه الاتفاقية تكون التزامات مباشرة وعامة وغير مشروطة وسيكون ترتيبها بالتناسب على الأقل مع حق الدفع والضمان من جهة جميع المديونيات الأخرى الحالية أو المستقبلية وغير خاضعة لضمانات وغير فرعية (سواء فعلية أو طارئة) على المقترض . وأى تفضيلات أو أولويات ممنوحة من المقترض لهذه المديونية ستكون مطبقة فوراً على هذه الاتفاقية بدون طلب مسبق من المقرض .

٦-٢ يتعهد المقترض للمقرض بأنه سوف يضمن أن جميع المبالغ التى تسحب له فى هذه الاتفاقية يتم استخدامها للأغراض المحددة فى المادة (٢-٤) وأنه سوف تدفع الفوائد وأى مبالغ أخرى واجبة الدفع بموجب ذلك ، ويتم استرداد أصل المبلغ (رأس المال) للمقرض طبقًا للشروط والمواد المذكورة أدناه . ويكون تنفيذ المقترض لجميع التزاماته بموجب هذه الاتفاقية غير مشروط فى جميع الأحوال .

٦-٣ يتم دفع جميع المدفوعات من قبل المقترض بالكامل للمقرض طبقًا لهذه الاتفاقية بدون مقاصة أو دعاوى مضادة أو حجز وخالصة وخالية من أى خصومات وبدون أى خصومات أو حجز لحساب أو على حساب أى ضرائب أو أى نفقات . وإذا كان مطلوبًا من المقترض طبقًا للقانون أن يقوم بأى خصم أو حجز من أى مدفوعات مذكورة أدناه ، فعلى المقترض عندئذ فوراً أن يدفع للمقرض هذه المبالغ الإضافية وبحسب ما ينتج عن الاستلام الفورى من قبل المقرض للمبلغ بالقيمة الكاملة التى يجب تسلمها أدناه بدون هذه الخصومات أو الحجز .

٦-٤ يتعهد المقترض هنا للمقرض أنه سوف يتخذ إجراءات فورية ويقوم باستيفاء جميع الشروط اللازمة للإبقاء على جميع الاعتمادات والتصاريح والتسجيلات والملفات المحددة فى المادة (٥-٢) سارية المفعول وفعالة بالكامل .

٦-٥ على المقترض إدراج جميع المبالغ المستحقة والواجبة الدفع أو التى سوف تصبح مستحقة وواجبة الدفع للمقرض أدناه فى كل من ميزانياته السنوية خلال كل سنة مالية . ومع ذلك ، لن يخفض تقصير المقترض فى إدراج المخصصات اللازمة فى ميزانياته بأى حال من الأحوال من مسئولياته أو يؤثر ذلك على التزاماته بموجب اتفاقية القرض أو أن يتم استخدام ذلك كدفاع عن التقصير فى دفع أى مدفوعات مستحقة طبقًا لاتفاقية القرض .

٦-٦ على المقترض أن يسلم المقرض المستندات التالية ويتعهد بموجبه للمقرض بأن المعلومات المتضمنة فى هذه المستندات صحيحة ودقيقة :

١ - على المقترض أن يسلم المقرض كل نصف سنة خلال مدة الاستحقاق التقارير عن التقدم الفعلى وحالة تشغيل المشروع واستخدام إيرادات التسهيلات التى تم سحبها له .

٢ - على المقترض أن يقدم للمقرض أى معلومات أخرى تتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية عندما يطلبها المقرض فى أى وقت بشكل مناسب .

٦-٧ سيكون للمقرض الحق فى الفحص والإشراف على استخدام مبالغ القرض وتنفيذ هذه الاتفاقية وعلى المقترض أن يسهل إجراءات الفحص والإشراف المذكورة من قبل المقرض ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر تكليف السلطة ذات الصلة بإصدار تأشيرات الدخول المتعددة الطويلة الآجل لبلد المقترض لمسئول القرض من قبل المقرض .

٦-٨ خلال مدة الاستحقاق على المقترض إخطار المقرض كتابيًا خلال ٣٠ يومًا من تاريخ حدوث أى من الأحداث التالية :

١ - أى قرارات جوهرية أو تغيير أو حوادث أو أى حقائق أخرى جوهرية تتعلق بالمشروع أو المقترض .

٢ - أى تغيير فى الأشخاص المفوضين ونماذج توقيعاتهم المتضمنة فى مسحوبات التسهيلات بموجب هذه الاتفاقية .

٣ - أى تغيير فى عنوان الاتصال الخاص المحدد فى المادة (٨-٩) .

٤ - عند حدوث أى حالة تقصير محدد فى المادة (٧) .

٥ - أى تعديل جوهرى أو استكمال للعقد التجارى .

٦-٩ يلتزم المقترض بإخطار المقرض بدون تأخير عقب علمه بحدوث أى أحداث أو منازعات قد تحد أو تقيد أو تعوق أو تتداخل مع أو تؤثر بخلاف ذلك بأى تأثير عكسى على التنفيذ من قبل أى طرف لالتزاماته فى العقد التجارى ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر أى أحداث أو نزاعات بخصوص كل من :

(أ) الضرائب و

(ب) أى تقصير من جانب أى طرف فى تنفيذ التزاماته ذات الصلة بموجب هذا العقد التجارى .

ولضمان التنفيذ السليم للعقد التجارى ، على المقترض أن يقوم فوراً باتخاذ جميع الإجراءات وينسق مع الأطراف ذات الصلة لمعالجة وتخفيف التأثيرات الناتجة من هذه الأحداث المذكورة أو النزاعات .

٦-١٠ يتعهد المقترض لدى المقرض بأنه طالما أن أى مبلغ لا يزال معلقًا بموجب هذه الاتفاقية ، فإن المقترض سيقوم بإخطار المقرض بأن التعاقد على أى مشروع جديد لن يؤثر ماديًا وسلبيًا على تنفيذ التزاماته بموجب هذه الاتفاقية .

٦-١١ يتعهد المقترض لدى المقرض بأنه بناءً على طلب المقرض ، سوف يقدم المقترض للمقرض خلال ستة شهور من اكتمال المشروع التقرير الملخص لاكتمال المشروع ، ويقدم خلال المدة وبحسب طلب المقرض المستندات والمهمات للتقييم بعد انتهاء المشروع . وعلى المقترض أن يضمن الدقة والمصداقية والصلاحية والنزاهة للمستندات والمهمات التى يتم تقديمها .

٦-١٢ يتعهد ويضمن المقترض بموجبه أن التزاماته ومسئولياته بموجب هذه الاتفاقية تكون مستقلة ومنفصلة عن تلك المذكورة فى الاتفاقيات مع الدائنين الآخرين (سواء الدائنين الرسميين أو الدائنين من نادى باريس أو الدائنين الآخرين) ولا يجوز للمقترض أن يطلب من المقرض أى نوع من الأحكام والشروط المقارنة المذكورة أو التى قد تكون مذكورة فى الاتفاقيات مع الدائنين الآخرين .

المادة (٧)

حالات التقصير

٧-١ تعتبر كل حالة من الحالات والظروف التالية حالة تقصير :

١ - فى حالة تقصير المقترض لأى سبب من الأسباب فى دفع أى مبالغ مستحقة وواجبة الدفع من رأس المال أو الفوائد أو عمولة الارتباط أو عمولة الإدارة أو المبالغ الأخرى طبقًا للشروط الحالية .

٢ - أى تعهدات وضمانات مقدمة من المقترض فى المادة (٥) أو المادة (٦) أو المواد الأخرى فى هذه الاتفاقية أو أى شهادة ومستند ومواد مقدمة ويتم تسليمها من جانب المقترض طبقًا لهذه الاتفاقية يثبت أنها غير صحيحة أو غير حقيقية فى أى نواحى جوهرية .

٣ - فى حالة تقصير المقترض فى تنفيذ أى من التزاماته الأخرى فى الوقت المحدد طبقًا لهذه الاتفاقية أو إذا كان مخالفًا لأى من تعهداته طبقًا للاتفاقية الحالية وإذا لم يقم بمعالجة هذه المخالفة بالشكل المقبول لدى المقرض خلال ٣٠ يومًا بعد استلام الإخطار الكتابى من المقرض والذى يطلب فيه ذلك .

٤ - أى أحداث أخرى تشكل تقصيراً من جانب المقترض والتى تحدث بالنسبة لأى اتفاقية أخرى تتضمن اقتراض الأموال أو أى ضمان بين المقترض وأى بنوك أو مؤسسات مالية أخرى .

٥ - التغيرات الجوهرية التى تحدث بخصوص المشروع أو المقترض إذا كانت من وجهة نظر المقرض من شأنها أن يكون لها أى تأثيرات جوهرية عكسية على قدرة المقترض على تنفيذ التزاماته فى هذه الاتفاقية .

٦ - إذا توقف خطاب الضمان لأى سبب من الأسباب عن أن يكون سارى المفعول بالكامل أو إذا أصبح من المستحيل على الضامن أداء أى من التزاماته بموجب خطاب الضمان .

٧ - عدم قدرة المقترض على السداد لدائنيه بصفة عامة .

٧-٢ عقب حدوث أى من حالات التقصير المذكورة ، يمكن للمقرض ، بموجب إخطار كتابى للمقترض ، إنهاء سحب التسهيلات و/أو الإعلان بأن جميع المبالغ من رأس المال والفوائد المستحقة وكافة المبالغ الأخرى المستحقة الدفع أدناه قد أصبحت مستحقة وواجبة الدفع فوراً من قبل المقترض وبدون أى طلب كتابى لاحق .

٧-٣ حيثما حدث أى تغير فى القوانين فى بلد المقترض مما يجعل من المستحيل لأى من المقرض أو المقترض تنفيذ التزاماته فى الاتفاقية الحالية يمكن للمقرض ، بعد المناقشات ، وبموجب إخطار كتابى للمقترض ، إنهاء سحب التسهيلات و/أو الإعلان بأن جميع مبالغ رأس المال والفوائد المستحقة وجميع المبالغ الأخرى مستحقة وواجبة الدفع كما سيتم إدراجها بالجدول الزمنى وبدون أى طلب لاحق أو إخطار وبدون أى إجراءات رسمية قانونية من أى نوع .

المـادة (٨)

شروط متنوعة

٨-١ يتعهد المقترض للمقرض بموجب هذه الاتفاقية بشكل غير قابل للإلغاء بأنه يلتزم بأى قرار تحكيم أو حكم أو قرار صادر بموجب المادة (٥-٨) ولن يرفض أو يعترض أو يدفع بعدم الاعتراف بأى قرار تحكيم أو تنفيذه أو تنفيذ أى حكم قضائى ، حكم من المحكمة (على سبيل المثال وليس الحصر الإعفاء المؤقت قبل الحكم وفترة التنفيذ بعد الحكم لأى قرار تحكيمى) أو قرارات خاصة بأى إجراء قانونى آخر بموجبها . بغض النظر عن أى أحكام أخرى فى هذه الاتفاقية ، يتعهد المقترض بأن الشروط المتعلقة بهذه المادة فى البند (٨-١) هى من الأكثر ملاءمة للمقرض بين جميع الاتفاقيات المنفذة من قبل وبين كل من المقترض والبنوك الأخرى أو أى نوع من المقرضين .

٨-٢ بدون الموافقة الكتابية المسبقة من المقرض ، لا يجوز للمقترض التنازل أو التحويل لكافة أو جزء من حقوقه أو التزاماته أدناه بأى شكل من الأشكال لأى طرف ثالث سيكون للمقرض الحق فى التنازل أو التحويل لأى جزء من أو كافة حقوقه ومصالحه والتزاماته أدناه لكيان مالى صينى مع إخطار المقترض . على المقترض التوقيع على كافة المستندات والقيام بالإجراءات والأعمال الضرورية التى يطلبها المقترض بشكل مناسب لغرض إتمام وإكمال أى تنازل وتحويل ، بشرط أن أى تكاليف يتكبدها المقترض بخصوص هذا الإجراء سيتحملها المقرض .

٨-٣ تكون هذه الاتفاقية مستقلة قانونيًا عن العقد التجارى ذو الصلة . وأى دعاوى أو نزاعات تنشأ بخصوص العقد التجارى لا تؤثر على التزامات المقترض فى هذه الاتفاقية .

٨-٤ تخضع هذه الاتفاقية وكذلك حقوق والتزامات الأطراف أدناه ويتم تفسيرها طبقًا لقوانين الصين .

٨-٥ أى نزاع ينشأ بخصوص هذه الاتفاقية أو يتعلق بها يتم تسويته بالمشاورات الودية . وفى حالة عدم إمكانية التوصل لتسوية ودية من خلال المشاورات ، فإن كل طرف له الحق فى إحالة هذا النزاع للغرفة التجارية الدولية للتحكيم (ICC) . ويتم التحكيم طبقًا لقواعد التحكيم الخاصة بالغرفة التجارية الدولية وسارية المفعول فى وقت طلب التحكيم ، وحكم التحكيم سيكون نهائيًا وملزمًا على الطرفين . ويتم التحكيم فى باريس وتكون لغة التحكيم هى اللغة الإنجليزية .

٨-٦ يعين المقترض بموجب سفارته فى فرنسا بشكل غير قابل للإلغاء بصفتها وكيله المعتمد للاستلام والإقرار بالنيابة عنه فى أى إخطارات أو أمر قضائى أو استدعاء أو طلب أو حكم أو أى مستندات قانونية أخرى فى فرنسا ، وإذا حدث لأى سبب من الأسباب وأصبح الوكيل المذكور اسمه عاليه (أو من يخلفه) ليس وكيلاً للمقترض لتلقى المستندات القانونية كما هو مذكور ، فعلى المقترض أن يعين فوراً وكيلاً خلفًا له ومقبولاً لدى المقرض ، ويوافق المقترض بموجبه على أن أى من هذه المستندات القانونية تعتبر أنها قد تم تسليمها حسب اللازم فى حالة تسليمها للوكيل على عنوانه فى ذلك الوقت فى باريس سواء قام أو لم يقم هذا الوكيل بإخطار المقترض بذلك .

٨-٧ على المقترض والمقرض الاحتفاظ بجميع الشروط والأحكام ومعايير الرسوم أدناه أو فيما يخص هذه الاتفاقية فى سرية مشددة . إلا بالموافقة التحريرية المسبقة من المقرض ولا يجوز لأى طرف من الأطراف التصريح بأية معلومات أدناه أو تتعلق بهذه الاتفاقية لأى طرف ثالث إلا إذا كان مطلوبًا طبقًا للقانون الواجب التطبيق .

٨-٨ عند حدوث القوة القاهرة فى دولة المقترض ، مثل الكوارث الطبيعية أو الحروب أو الاضطرابات الاجتماعية الأخرى التى قد يكون لها تأثير عكسى ، من وجهة نظر المقرض ، على تنفيذ المشروع ، يجوز للمقرض ، بعد المناقشات ، وبموجب إخطار كتابى للمقترض ، أن يقوم بإنهاء سحب التسهيلات ، و/أو الإعلان عن كافة مبالغ رأس المال والفوائد المستحقة وكافة المبالغ الأخرى المستحقة والواجبة الدفع كما هو مقرر إدراجها فى الجدول الزمنى .

٨-٩ تكون كافة الإخطارات أو المستندات الأخرى بخصوص هذه الاتفاقية تحريرية ويتم تسليمها أو إرسالها سواء شخصيًا أو بالبريد أو الفاكسميل على العنوان التالى أو رقم الفاكسميل الخاص بالطرفين وفى حالة تغيير العنوان التالى أو رقم الفاكسميل لأى طرف أدناه فعلى هذا الطرف إخطار الطرف الآخر فوراً بالأسلوب المبين فى هذه الاتفاقية :

الإخطارات للمقرض :

إدارة الأعمال السيادية

بنك الاستيراد والتصدير الصينى

رقم ٣٠ ، شارع فوزينجمينى ، مقاطعة زيشينج ، بكين ١٠٠٠٣١

جمهورية الصين الشعبية

فاكس رقم ٨٦١٠-٨٣٥٧٩٦٧٧

تليفون : ٨٦١٠-٨٣٥٧٨٤٨٨

المسئول عن الاتصال : مدير البلد الأعمال السيادية

الإخطارات للمقترض :

وزارة النقل فى جمهورية مصر العربية

فاكس رقم : ٢-٢٢٦١٠٥١٠

تليفون : ٢-٢٢٦٠٢٨٠٠

المسئول عن الاتصال : مدير الإدارة المركزية لمكتب الوزير

أى إخطارات أو مستندات موجهة للطرف ذو الصلة فى الاتفاقية الحالية تعتبر أنها قد تم تسليمها :

١ - فى حالة تسليمها بالتسليم الشخصى فى وقت التسليم .

٢ - فى حالة إرسالها بالبريد : بعد ١٥ يومًا من الإرسال بالبريد (مع استبعاد أيام السبت الأحد وأيام العطلات الرسمية) .

٣ - فى حالة إرسالها بالفاكسميل ، عند إرسال الإخطار أو المستند بماكينة الفاكس .

٨-١٠ يتم التوقيع على هذه الاتفاقية باللغة الإنجليزية ، والملاحظات ، والمستندات الكتابية الأخرى التى يتم تسليمها بين المقترض والمقرض بموجب هذه الاتفاقية يتم كتابتها باللغة الإنجليزية .

٨-١١ ما لم يشترط عليه بخلاف ذلك ، فإن أى تقصير أو تأخير من جانب المقرض فى ممارسة أى من حقوقه أو صلاحياته وامتيازاته بموجب هذه الاتفاقية لن تضر بهذه الحقوق والصلاحيات والامتيازات أو تعتبر تنازلاً عنها ، وكذلك فإن أى ممارسة فردية أو جزئية لأى حقوق أو امتيازات أو صلاحيات لن تسبب منع أى ممارسة أخرى لها لاحقًا أو أى ممارسة لأى حقوق أو صلاحيات أو امتيازات أخرى .

٨-١٢ تعتبر ملحقات هذه الاتفاقية جزءاً أساسيًا من هذه الاتفاقية ويكون لها نفس الأثر القانونى مثل هذه الاتفاقية .

٨-١٣ يتم تسوية الأمور التى لم يتم تغطيتها فى الاتفاقية الحالية عن طريق المشاورات الودية والتوقيع على الاتفاقيات الإضافية بين المقترض والمقرض .

المادة (٩)

شروط سريان المفعول

٩-١ يسرى مفعول هذه الاتفاقية عند استيفاء الشروط التالية :

١ - التوقيع على هذه الاتفاقية من قبل المقرض والمقترض على نحو وافٍ .

٢ - استلام المقرض لنسخ الموافقة الصادرة من السلطات المعنية فى بلد المقترض تفيد اعتماد اقتراض المقترض .

٣ - استلام المقرض لأصل خطاب الضمان المقبول لديه والصادر على نحو وافٍ بمعرفة الضامن .

٩-٢ تاريخ سريان مفعول هذه الاتفاقية هو التاريخ المحدد فى إخطار سريان مفعول اتفاقية القرض الذى تم إرساله من المقرض للمقترض بعد الاستيفاء الكامل لجميع الشروط المسبقة لسريان مفعول هذه الاتفاقية .

٩-٣ إذا لم يسرَ مفعول الاتفاقية الحالية خلال سنة واحدة بعد التوقيع بمعرفة الأطراف فإن المقرض سيكون له الحق فى إعادة تقييم شروط تنفيذ المشروع وشروط استخدام التسهيلات لتحديد الاستمرار فى أداء الاتفاقية الحالية أو عدمه .

٩-٤ يتم التوقيع على الاتفاقية الحالية فى نسختين متقابلتين لها نفس الأثر القانونى المتساوى .

وشهادة على ما ورد فيه قام الطرفان بموجبه فى الاتفاقية الحالية بالتوقيع على نحو وافٍ وعن طريق الممثلين المعتمدين للطرفين فى التاريخ المبين فى بداية هذه الاتفاقية .

تم التوقيع بواسطة	تم التوقيع بواسطة
الاسم :	الاسم :
الوظيفة :	الوظيفة : السيد وزير النقل فى جمهورية مصر العربية
بالنيابة عن :	بالنيابة عن
بنك الاستيراد والتصدير الصينى	حكومة جمهورية مصر العربية

الملحقات :

١ - الشروط المسبقة لدفعة المسحوبات الأولى .

٢ - الشروط المسبقة لكل دفعة مسحوبات بعد دفعة المسحوبات الأولى .

٣ - التوكيل الرسمى (للتوقيع) .

٤ - التوكيل الرسمى (للمسحوبات) .

٥ - نموذج إخطار المسحوبات غير القابل للإلغاء .

٦ - خطاب الضمان .

٧-١ نموذج الرأى القانونى (للمقترض) .

٧-٢ نموذج الرأى القانونى (للضامن) .

٨-١ التوكيل الرسمى غير القابل للإلغاء لوكيل الإجراءات للمقترض .

٨-٢ التوكيل الرسمى غير القابل للإلغاء لوكيل الإجراءات للضامن .

٩-١ خطاب التأكيد (موافقة وكيل إجراءات المقترض) .

٩-٢ خطاب التأكيد (موافقة وكيل إجراءات الضامن) .

١٠ - نموذج إخطار سريان مفعول اتفاقية القرض .

١١ - نموذج جدول السداد .

الملحق (١)

الشروط المسبقة لصرف دفعة الصرف الأولى

بناءً على طلب المقترض للمقرض لدفع دفعة الصرف الأولى لن يكون المقرض ملزمًا بإجراء أى دفعات صرف هكذا للمقترض إلا إذا قام المقترض باستيفاء الشروط التالية وتسلم المقرض المستندات التالية بالشكل المقبول لديه :

١ - التوقيع على نسخ من الاتفاقية الحالية موقع عليها من جميع الأطراف على الترتيب وتصبح سارية المفعول .

٢ - أصل خطاب الضمان موقع من قبل الضامن ويصبح سارى المفعول .

٣ - التوقيع على النسخ الصحيحة المعتمدة من العقد التجارى والمستندات الأخرى المعنية المرتبطة بذلك والمقبولة لدى المقرض والموقعة من جميع الأطراف وتصبح سارية المفعول .

٤ - الاعتراف والقبول من جانب المقرض لجدول المسحوبات المقدم من المقترض .

٥ - التصريح للمقترض وبموجب هذا التصريح فإن المقترض يصرح لممثل أو أكثر من ممثليه بتوقيع الاتفاقية الحالية وإخطار المسحوبات غير القابل للإلغاء وأى مستندات أخرى مرتبطة بالاتفاقية الحالية وعينة التوقيعات لهؤلاء الممثلين المعتمدين .

٦ - بخصوص الضامن يتم التصديق على نسخ صحيحة من كل من :

(أ) الإثبات المستندى لصلاحيات الضامن على التوقيع والتسليم والأداء لخطاب الضمان .

(ب) الإثبات المستندى بصلاحيات الشخص الذى قام بالتوقيع على خطاب الضمان بالنيابة عن الضامن (وتشمل هذه الأدلة المستندية التصريح من الضامن للشخص المذكور بالوصف عاليه للتوقيع على خطاب الضمان والعينة المعتمدة للتوقيعات لهذا الشخص المعتمد والمستندات الأخرى التى قد يطلبها المقرض فى الحدود المناسبة) .

٧ - نسخ سليمة معتمدة من أى من وجميع المستندات والتى يمكن أن تثبت أن رسوم الإدارة ورسوم الالتزام المستحقة الدفع بناءً عليه قد تم دفعها بواسطة المقترض للمقرض طبقًا لشروط المادة (٢-٦) والمادة (٢-٧) .

٨ - إخطار مسحوبات أصلى غير قابل للإلغاء بالنموذج المبين فى الملحق (٥) المرفق مع التوقيع حسب اللازم من المفوض بالتوقيع المعتمد من قبل المقترض وإرساله بالبريد أو السويفت المعتمد بما لا يتجاوز اليوم المصرفى الخامس عشر (١٥) قبل التاريخ المحدد لدفعة المسحوبات وهذا الإخطار بالمسحوبات غير القابل للإلغاء يصرح للمقرض بدفع المبلغ ذى الصلة فى الحساب المحدد من قبل المقترض وهذه المسحوبات ستكون مطابقة لشروط العقد التجارى .

٩ - الرأى القانونى بالنموذج والمضمون المبين فى الملحق (٧-١) والملحق (٧-٢) أو بالنموذج والمضمون المعتمد بخلاف ذلك من المقرض كتابيًا والصادر من وزارة العدل أو المؤسسات الحكومية الأخرى ذات السلطات المماثلة فى بلد المقترض بخصوص المعاملات المتضمنة بناءً عليه .

١٠ - التوكيل الرسمى غير القابل للإلغاء يتم إرساله لوكيل الإجراءات من قبل المقترض والمذكور فى البند (٨-٦) فى النموذج المبين فى الملحق (٨-١) أو بالنموذج والمضمون المعتمد بخلاف ذلك من المقرض كتابيًا والتأكيد الكتابى لقبول التعيين من قبل وكيل الإجراءات هكذا بنموذج الملحق (٩-١) أو بالنموذج والمضمون المعتمد بخلاف ذلك من المقرض كتابيًا .

١١ - التوكيل الرسمى غير القابل للإلغاء لوكيل الإجراءات ويتم إرساله من جانب الضامن فى النموذج المبين فى الملحق (٨-٢) أو بالنموذج والمضمون المعتمد بخلاف ذلك من المقرض كتابيًا والتأكيد الكتابى بقبول التعيين من جانب وكيل الإجراءات هكذا بالنموذج فى الملحق (٩-٢) أو بالنموذج والمضمون المعتمد بخلاف ذلك من المقرض كتابيًا .

١٢ - نسخ صحيحة معتمدة من أى وجميع المستندات التى تثبت أن التمويل المقابل للمشروع قد تم دفعه للمقاولين المحليين بالتناسب (لتنفيذ ورشة الأعمال المدنية وأعمال السياج) .

١٣ - خطة الاستحواذ على الأرض والتسوية للمشروع والمقدمة من المقترض تم الاعتراف بها وقبولها من قبل المقرض .

١٤ - العقد من الباطن للتصميم طبقًا للعقد التجارى تم التوقيع عليه حسب اللازم بين كل من المقاول الصينى والمقاول من الباطن للتصميم وتم تقديمه وقبوله لدى المقرض .

١٥ - تم التوقيع حسب اللازم على عقد الإشراف بين كل من المستخدم النهائى والمشرف وتم تقديمه وقبوله لدى المقرض .

١٦ - تسلم المقرض نسخ العقد التجارى الإضافية للأعمال المدنية وأعمال السكك الحديدية للمشروع ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر تأكيد قائمة الكميات للأعمال المدنية وأعمال السكك الحديدية .

١٧ - تم التوقيع حسب اللازم على العقود من الباطن للأعمال المدنية وأعمال السكك الحديدية طبقًا للعقود التجارية بين كل من المقاول الصينى والمقاولين من الباطن وتم تسليمها وقبولها لدى المقرض .

١٨ - المستندات أو الشروط الأخرى المرتبطة بالمعاملات بموجب الاتفاقية الحالية بحسب طلب المقرض فى الحدود المناسبة ، فى حالة تقصير المقترض فى استيفاء الشروط السابقة خلال سنة واحدة بعد سريان مفعول الاتفاقية الحالية فإن المقرض سيكون له الحق فى إعادة تقييم شروط تنفيذ المشروع وشروط استخدام المرافق وسوف يقوم الطرفان بترتيب اجتماع لتحديد الاستمرار أو عدم الاستمرار فى أداء الاتفاقية الحالية .

الملحق (٢)

الشروط المسبقة لكل دفعة صرف بعد دفعة الصرف الأولى

لكل دفعة صرف بعد دفعة الصرف الأولى بناءً عليه لن يكون المقرض ملزمًا بدفع أى دفعات صرف هكذا للمقترض إلا إذا تم استيفاء جميع الشروط المسبقة المبينة فى الملحق (١) المرفق واستيفاء المقترض للشروط التالية واستلام المقرض للمستندات التالية بالشكل المقبول لديه :

١ - إخطار مسحوبات أصلى غير قابل للإلغاء بالنموذج المبين فى الملحق (٥) المرفق وموقع عليه حسب اللازم من المفوض بالتوقيع المعتمد من قبل المقترض وإرساله بالبريد بما لا يتجاوز اليوم المصرفى الخامس عشر (١٥) قبل التاريخ المحدد لدفعة المسحوبات وهذا الإخطار غير القابل للإلغاء بالمسحوبات يفوض المقرض بدفع المبلغ المعنى للحساب المحدد من قبل المقترض ويشترط أن تكون هذه المسحوبات تتفق مع شروط العقد التجارى .

٢ - عدم وجود أى حالات تقصير قد حدثت (أو من المحتمل أن تحدث كنتيجة للمسحوبات التى يتم سحبها) بموجب الاتفاقية الحالية .

٣ - جميع التأكيدات والتعهدات والضمانات المقدمة من المقترض بناءً عليه سليمة وصحيحة فى التاريخ المحدد لهذه المسحوبات والتى تتم بالإشارة إلى الحقائق والأحوال القائمة عندئذ .

٤ - النسخ السليمة والمعتمدة من أى من وجميع المستندات التى تثبت أن تمويل الطرف المقابل للمشروع قد تم دفعه بالتناسب للمقاولين المحليين (لتنفيذ ورشة الأعمال المدنية وأعمال السياج) .

٥ - قام المقترض بدفع الفوائد المستحقة الدفع بموجب الاتفاقية الحالية طبقًا للمادة (٤) .

٦ - قام المقترض بدفع رسوم الالتزام المستحقة الدفع بموجب الاتفاقية الحالية طبقًا للمادة (٢-٧) .

٧ - لم يتم إنهاء التسهيلات بناءً عليه .

٨ - يظل خطاب الضمان بكامل مفعوله وتأثيره .

٩ - العقد من الباطن لتوريد السكك الحديدية طبقًا للعقد التجارى تم التوقيع عليه حسب اللازم بين كل من المقاول الصينى والمقاول من الباطن قبل مسحوبات التسهيلات (فيما عدا التسهيلات المستخدمة فى الدفعة المقدمة ودفعة التصميم طبقًا للعقد التجارى) ومقبول لدى المقرض .

١٠ - تم تحديد المشغل للمشروع وتسليم خطة التشغيل للمقرض قبل المسحوبات النهائية لصرف ٤/١ التسهيلات .

١١ - المستندات أو الشروط الأخرى المرتبطة بالمعاملات بموجب الاتفاقية الحالية بحسب طلب المقرض فى الحدود المناسبة .

الملحق (٣)

التوكيل الرسمى (لتوقيع الاتفاقية الحالية)

أنا ـــــــ (اسم الشخص المعتمد) وبصفتى ـــــــ (صفة ووظيفة الشخص المعتمد) من ـــــــــ (ويشار إليها فيما يلى باسم "المؤسسة") . أؤكد بناءً عليه أن لدى الحقوق القانونية الكاملة والصلاحيات فى توقيع الاتفاقية الحالية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر بتاريخ ـــــــ (رقم ـــــــ) ويشار إليه فيما يلى باسم "الاتفاقية الحالية" بالنيابة عن المؤسسة . ولكن فى حالة عدم وجودى عند طلب توقيع الاتفاقية الحالية فإننى أفوض بناءً عليه السيد ـــــــــــ (ويشار إليه فيما يلى باسم "المفوض بالتوقيع المعتمد") وبصفته ـــــــــــ (وظيفة المفوض بالتوقيع المعتمد) فى المؤسسة لتوقيع الاتفاقية الحالية والإخطارات والمستندات الأخرى بخصوص ذلك بالنيابة عن المؤسسة .

التوقيع :

الوظيفة :

التاريخ :

عينة توقيعات المفوض بالتوقيع المعتمد :

الاسم :

الوظيفة :

الملحق (٤)

التوكيل الرسمى (للمسحوبات)

أنا (اسم الشخص المفوض بالتوقيع) وبصفتى ———— (صفة ووظيفة الشخص المفوض بالتوقيع) من ——— (ويشار إليها فيما يلى باسم "المؤسسة") . أؤكد بناءً عليه أن لدى الحقوق القانونية الكاملة والصلاحيات فى سحب دفعات المسحوبات بالنيابة عن المؤسسة طبقًا لشروط وأحكام اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط الميسرة لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر بتاريخ ———— (رقم ———— ويشار إليه فيما يلى باسم "الاتفاقية الحالية") . وفى حالة عدم وجودى عند إجراء دفعات مسحوبات فإننى أؤكد أننى أفوض بناءً عليه السيد ———— (ويشار إليها فيما يلى باسم "المفوض بالتوقيع المعتمد") ———— (وظيفة المفوض بالتوقيع المعتمد) من المؤسسة لسحب دفعات المسحوبات بموجب الاتفاقية الحالية لتوقيع المستندات وتداول الأمور الأخرى المرتبطة بذلك بالنيابة عن المؤسسة .

التوقيع :

الوظيفة :

التاريخ :

عينة توقيعات المفوض بالتوقيع المعتمد :

الاسم :

الوظيفة :

الملحق (٥)

نموذج إخطار مسحوبات غير قابل للإلغاء

(يتم تسليمه بالبريد السريع أو رسالة سويفت مختبرة)

من : وزارة النقل فى جمهورية مصر العربية)

إلى : إدارة الأعمال السيادية

بنك الاستيراد والتصدير الصينى

رقم ٣٠ ، شارع فوزينجمينى ، منطقة زيشينج ، بكين ١٠٠٠٣١

جمهورية الصين الشعبية

رقم مسلسل :

التاريخ :

السيد الفاضل

طبقًا للبند (٣) من الاتفاقية الحالية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان فى مصر بتاريخ ———— (رقم ———— ويشار إليه فيما يلى باسم "الاتفاقية الحالية") بين حكومة جمهورية مصر العربية (المقترض) وبنك الاستيراد والتصدير الصينى (المقرض) إننا نقدم لكم التعليمات ونصرح لكم بناءً عليه بدفع المدفوعات كما يلى :

القيمة : ———— (العملة : دولار أمريكى) .

بالكلمات : ———— (العملة : دولار أمريكى) .

———— (نرجو ملء البيان "نرجو الدفع بالعملة ———— (العملة الأجنبية)" إذا كانت دفعة المسحوبات بعملة أجنبية معتمدة من المقرض حسب الإحتياج) .

المدفوع له : ————

بنك الحساب : ————

رقم الحساب : ــــــــــــ

تاريخ الدفع : فى أقرب وقت مناسب لكم .

تم دفع هذه المدفوعات إلى ــــــ الفاتورة (الفاتورة رقم ــــــ) بموجب العقد ــــــ (رقم العقد : ــــــ) ولدفع قيمة ــــــ (الغرض) .

وإننا نفوضكم بناءً عليه لخصم الحساب المذكور فى المادة (٤-٥) من الاتفاقية الحالية بخصم هذه القيمة للمدفوعات بعملة دولار أمريكى طبقًا للمادة (٢-١) من الاتفاقية الحالية .

وإننا نؤكد بناءً عليه أن مدفوعاتكم السابقة المذكورة عاليه ستعتبر دفعة مسحوبات قمنا بسحبها طبق الاتفاقية الحالية وعند الدفع من جانبكم طبقًا لهذا الإخطار غير القابل للإلغاء لدفعة مسحوبات ، فإن قيمة المدفوعات ستمثل فوراً مديونيتنا لكم بناءً عليه وعلينا أن نرد هذا المبلغ بسداده لكم مع أى فوائد مستحقة عليه طبقًا لشروط وأحكام الاتفاقية الحالية .

وإننا نؤكد أيضًا أن التأكيدات والتعهدات والضمانات التى قدمناها فى المادة (٥) والمادة (٦) من الاتفاقية الحالية تظل سليمة وصحيحة وقائمة فى تاريخ هذا الإخطار غير القابل للإلغاء بدفعة المسحوبات وأى من الأحداث المشار إليها فى المادة (٧) من الاتفاقية الحالية لم تحدث ولا توجد أى أحداث هكذا مستمرة وقائمة .

يجب أن يكون هذا الإشعار غير قابل للإلغاء وتكون المصطلحات التى لم يتم تحديد المعنى المحدد لها فى الاتفاقية الحالية .

ــــــــــ (اسم المقترض بالكامل) .

ــــــــــ

الملحق (٦)

خطاب الضمان

فى مقابل الموافقة من بنك الاستيراد والتصدير الصينى (ويشار إليه فيما يلى باسم "المقرض" بالموافقة على تقديم تسهيلات القرض إلى ———— (اسم المقترض ويشار إليه فيما يلى باسم "المقترض") بتسهيلات قرض بالقيمة الإجمالية لأصل المبلغ بما لا يتجاوز ———— دولار أمريكى (وبالكلمات) (———— دولار أمريكى) ويخضع ذلك لشروط وبنود وأحكام اتفاقية القرض بخصوص المشروع ———— بتاريخ ———— (رقم ———— ويشار إليه فيما يلى باسم "الاتفاقية الحالية") والذى تم إبرامه بين المقرض والمقترض ، فإن ———— (الإدارة الحكومية فى بلد المقترض والتى تقدم بالضمان ، على سبيل المثال وزارة المالية ، ويشار إليها فيما يلى باسم "الضامن") تضمن بناءً عليه بضمان غير مشروط وغير قابل للإلغاء المدفوعات السليمة والدقيقة من قبل المقترض لجميع مبالغ الأصل والفوائد والمبالغ الأخرى المستحقة الدفع طبقًا للاتفاقية الحالية (ويشار إليها فيما يلى باسم "المديونية المضمونة") .

وفى حالة تقصير المقترض فى دفع أى مبلغ من المديونية المضمونة عند استحقاقها (ويشار إليها فيما يلى باسم "المبالغ المستحقة المتأخرة") ، فإن الضامن يوافق على أن يدفع هذه المبالغ المتأخرة للمقرض خلال ٣٠ يوم بعد استلام طلب الدفع الكتابى من المقرض .

على جميع الأحوال إذا تجاوزت الالتزامات التى يتعهد بها الضامن بموجب خطاب الضمان المالى جميع المديونية المضمونة المستحقة الدفع فى الاتفاقية الحالية . وعلى الضامن أن يدفع القيمة المستحقة الدفع بموجب خطاب الضمان بالكامل ولا يجوز له إجراء أى تخفيض أو خصم بالمقاصة بأى شكل من الأشكال . والتزامات الضامن بموجب خطاب الضمان المالى لا يتم مخالصتها إلى حين يتم سداد جميع المديونية المضمونة بالكامل .

التزامات الضامن فى هذا الضمان المالى لا تتأثر بأى حقائق أو شروط ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر :

١ - أى عيوب أو عدم صلاحية أو عدم إمكانية للالزام بأى التزامات أو مسئوليات على المقترض طبقًا للاتفاقية الحالية . و

٢ - بطلان الاتفاقية الحالية أو أى اتفاقيات أخرى مشار إليها فى الاتفاقية الحالية .

يمكن تعديل الاتفاقية الحالية من قبل المقترض والمقرض بالاتفاق والتعاقد وأى تعديل فى الاتفاقية الحالية (ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر امتداد مدة الاتفاقية الحالية) ليس من المطلوب الحصول على موافقة من الضامن بشأنه . ويتم إخطار الضامن بهذه التعديلات ويستمر الضامن فى تحمل التزاماته طبقًا للاتفاقية الحالية المعدلة .

يمكن للمقرض تحويل حقوقه أو التنازل عن حقوقه ومزاياه بموجب الاتفاقية الحالية وهذا الضمان للغير لأى طرف ثالث مع إخطار الضامن وعلى الضامن فى هذه الحالة أن يستمر فى تحمل التزاماته طبقًا لهذا الضمان .

التوقيع على خطاب الضمان المالى من قبل الضامن وأداء الضامن لالتزاماته بموجب خطاب الضمان المالى الأعمال التجارية . ويتنازل الضامن بناءً عليه بتنازل غير قابل للإلغاء عن أى حصانة على أساس الحصانة السيادية أو خلافه لنفسه أو ممتلكاته بخصوص أى إجراءات تحكيم طبقًا للشروط التالية أو مع الالزام بأى حكم تحكيم كنتيجة لذلك .

أى نزاع ينشأ بخصوص خطاب الضمان المالى أو بالارتباط به يتم تسويته بالمشاورات الودية . وفى حالة عدم إمكانية التوصل لتسوية من خلال هذه المشاورات فإن كل طرف سيكون له الحق فى إحالة هذا النزاع للغرفة التجارية الدولية للتحكيم (ICC) . ويتم التحكيم طبقًا لقواعد محكمة التحكيم الدولية والسارية المفعول فى وقت طلب التحكيم . وقرار التحكيم سيكون نهائيًا وملزمًا على الطرفين . ويتم التحكيم فى باريس .

يخضع خطاب الضمان هذا ويتم تفسيره طبقًا لقوانين جمهورية الصين الشعبية .

جميع الإخطارات والمراسلات الأخرى بموجب خطاب الضمان المالى ستكون كتابية ويتم تقديمها وإرسالها على عنوان البريد أو الفاكسميل التالى . وفى حالة أى تعديلات فى العنوان البريدى أو رقم الفاكسميل فعلى هذا الطرف إخطار الطرف الآخر فوراً بهذا التعديل :

الإخطارات للضامن : ———

العنوان : ———

التليفون : ———

رقم الفاكس : ———

مسئول الاتصال : ———

الإخطارات للمقرضين : ———

العنوان : ———

التليفون : ———

رقم الفاكس : ———

مسئول الاتصال : ———

تم التوقيع على خطاب الضمان المالى من قبل الضامن فى التاريخ ——— (شهر/ يوم/ سنة) فى ——— (مكان التوقيع) ويسرى مفعوله فى تاريخ التوقيع .

الضامن : ———

المفوض بالتوقيع المعتمد : ———

الملحق (٧-١)

نموذج الرأى القانونى (بخصوص المقترض)

إلى : بنك الاستيراد والتصدير الصينى

التاريخ : ———

السادة/

بخصوص : اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر (العقد رقم ———) .

نحن ☐ وزارة العدل ، ☐ النائب العام ، ☐ ———، المؤهلين والمفوضين لإصدار هذا الرأى القانونى بخصوص اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر بتاريخ ——— (رقم ———) ("اتفاقية القرض") بين بنك الاستيراد والتصدير الصينى بصفته المقرض (المقرض) والحكومة المصرية من خلال وزارة النقل فى جمهورية مصر العربية بصفتها المقترض (المقترض) .

ولأغراض هذا الرأى القانونى فلقد قمنا بفحص نسخ المستندات التالية :

١ - عقد القرض الذى تم إبرامه .

٢ - القوانين واللوائح والمستندات الأخرى والشهادات والسجلات والمستندات حسب اللازم والمناسب لتقديم الرأى القانونى المبين فيما يلى .

تم تقديم هذا الرأى القانونى على أساس قوانين ——— السارية المفعول فى تاريخه .

وعلى أساس ما تقدم ، فإننا نقدم رأينا القانونى كما يلى :

١ - يعد المقترض مؤسسة تأسست على نحو وافٍ وتعمل بأوضاع سليمة وفقًا لأحكام قوانين ——— ولديه السلطة والصلاحية والحق القانونى فى تولى الالتزامات المدنية فيما يتعلق بأصوله .

٢ - المقترض لديه السلطة الكاملة والصلاحية والحق القانونى فى إبرام وأداء التزاماته بموجب اتفاقية القرض وقد اتخذ جميع الإجراءات اللازمة للتصريح بالتوقيع والتسليم والأداء لاتفاقية القرض و ———— للمقترض تم تفويضه على نحو وافٍ ولديه الصلاحيات اللازمة لتوقيع اتفاقية القرض بالنيابة عن المقترض .

٣ - تم توقيع اتفاقية القرض على نحو وافٍ من قبل المقترض وهو يمثل التزامات قانونية وسارية المفعول وملزمة على المقترض طبقًا لشروط الاتفاقية الحالية .

٤ - توقيع وتسليم وأداء اتفاقية القرض من قبل المقترض لا يمثل مخالفة أو يتعارض أو يؤدى إلى مخالفة أى قوانين أو لوائح فى ———— .

٥ - جميع التصاريح والموافقات من أى سلطة فى ———— المطلوبة بخصوص التوقيع والتسليم والأداء لاتفاقية القرض من قبل المقترض تم الحصول عليها وهى بكامل مفعولها وتأثيرها ويشمل ذلك دفع المدفوعات بالعملات الأجنبية بموجب اتفاقية القرض ولكى تصبح اتفاقية القرض مقبولة كإثبات فى محاكم ———— .

٦ - ليس من الضرورى أو من المطلوب طبقًا لقوانين ———— ولغرض ضمان القانونية والصلاحية والالزام بالتنفيذ أو القبول كإثبات لاتفاقية القرض أن يتم قيده أو تسجيله أو توثيقه بالتوثيق العمومى لدى أى سلطة حكومية أو محكمة أو أى جهة رسمية أخرى فى ———— .

٧ - لا توجد أى رسوم تسجيل أو ضرائب مماثلة مستحقة الدفع فى ———— بخصوص اتفاقية القرض من قبل المقترض والمقرض فيما عدا أن رسوم الدمغة مستحقة الدفع بخصوص اتفاقية القرض من قبل كل من المقترض والمقرض وبالسعر المطبق حاليًا بنسبة ————٪ ، وإننا مقتنعين أن جميع رسوم الدمغة المستحقة الدفع بخصوص اتفاقية القرض تم دفعها بالكامل . ولا توجد أى مبالغ محتجزة بخصوص أى مدفوعات مطلوب دفعها من المقترض للمقرض طبقًا لاتفاقية القرض .

٨ - توقيع وأداء اتفاقية القرض من قبل المقترض يمثل تصرفات وإجراءات تجارية والإقرار بأن المقترض ليس له أى حقوق فى الحصانة بخصوص أى إجراءات أو أى الزام بحكم تحكيم أو حكم محكمة على أساس السيادة أو خلافه إقرار سارى المفعول وملزم وغير قابل للإلغاء ملزم على المقترض .

٩ - التزامات الدفع على المقترض طبقًا لاتفاقية القرض تأتى فى نفس الرتبة على الأقل بالتناسب مع جميع المديونيات الأخرى الخاصة به غير الخاضعة للضمانات فيما عدا تلك التى تتمتع بمزايا وتفضيلات الزامية بموجب تطبيق قانون ———— .

١٠ - يكون اختيار القانون الصينى باعتباره القانون الحاكم المطبق على اتفاقية القرض اختيارى سارى المفعول طبقًا للقانون . وإحالة أى نزاع ينشأ بخصوص اتفاقية القرض أو من قبل المقترض للغرفة التجارية الدولية (ICC) المحكمة الدولية للتحكيم طبقًا لاتفاقية القرض لا يتعارض مع أى قوانين فى ———— ، وتعيين المقترض لوكيل مسئول عن الإجراءات فى فرنسا لا يخالف أى مواد فى أى قوانين أو لوائح فى ———— .

١١ - المقرض لم ولن يعتبر مقيمًا أو أن له مقر أو منشأة فى ———— فقط بسبب إبرام وتسليم وأداء اتفاقية القرض و/أو الالزام بها .

هذا الرأى القانونى يقتصر تمامًا على الأمور المذكورة فى هذا المستند وقد يعتد عليه فقط من جانبكم بخصوص الأمور المشار إليها . ولا يجوز الاعتماد عليه لأى أغراض أخرى ولا يمكن لأى أشخاص آخرين بدون موافقتنا .

————

الملحق (٧-٢)

نموذج الرأى القانونى (بخصوص الضامن)

إلى : بنك الاستيراد والتصدير الصينى

التاريخ : ———

السادة/

بخصوص : اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، مصر (رقم ———) .

نحن □ وزارة العدل ، □ النائب العام ، □ ———، مؤهلين ومفوضين لإصدار هذا الرأى القانونى بخصوص خطاب الضمان بتاريخ ——— (رقم ——— ويشار إليه فيما يلى باسم "الضمان") والمقدم من ——— (الضامن) بموجب اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية بخصوص ——— (المشروع) بتاريخ ——— (رقم ———) (اتفاقية القرض) بين بنك الاستيراد والتصدير الصينى بصفته المقرض (المقرض) و ——— بصفته المقترض (المقترض) .

لأغراض هذا الرأى القانونى فلقد قمنا بدراسة وفحص نسخ من المستندات التالية :

(أ) الضمان الذى تم إبرامه .

(ب) اتفاقية القرض الذى تم إبرامه .

(جـ) تلك القوانين واللوائح والمستندات الأخرى والشهادات والسجلات والتعليمات بحسب ما هو ضرورى ومناسب لتقديم الآراء القانونية المبينة فيما يلى :

تم تقديم هذا الرأى القانونى على أساس قوانين ——— السارية المفعول فى تاريخه . وعلى أساس ما تقدم ، فلدينا الرأى القانونى التالى :

١ - الضامن هو مؤسسة تأسست على نحو وافٍ وتعمل بأوضاع سليمة سارية المفعول طبقًا لقوانين ——— ولديه الصلاحية الكاملة والحق القانونى لتولى المسئولية المدنية فيما يتعلق بأصوله .

٢ - الضامن لديه السلطة والصلاحية الكاملة والحق القانونى فى إبرام وأداء التزاماته بموجب الضمان وقد اتخذ جميع الإجراءات اللازمة للتصريح بالتوقيع والتسليم والأداء للضمان و ———— للضامن وقد تم تفويضه على نحو وافٍ ولديه الصلاحيات للتوقيع على الضمان بالنيابة عن الضامن .

٣ - تم توقيع الضمان على نحو وافٍ من قبل الضامن وهو يمثل التزامات قانونية وسارية المفعول وملزمة على الضامن طبقًا لشروطه .

٤ - التوقيع والتسليم والأداء للضمان من قبل الضامن لا يمثل مخالفة أو تناقض أو يؤدى لأى مخالفة لأى مواد فى أى قوانين أو لوائح فى ———— والوثائق الدستورية للضامن وأى أحكام لأى عقد أو اتفاقية التى يكون الضامن طرف فيها (إذا وجب التطبيق) .

٥ - جميع التصاريح والموافقات لأى سلطة فى ———— المطلوبة بخصوص التوقيع والتسليم والأداء للضمان من قبل الضامن تم الحصول عليها وهى سارية المفعول بالكامل وملزمة ويشمل ذلك دفع المدفوعات بالعملة الأجنبية بموجب الضمان وأن يكون الضمان مقبولاً كإثبات لدى محاكم ———— .

٦ - ليس من الضرورى ضمان القانونية والصلاحية وإمكانية الالزام أو القبول كأدلة للضمان أنه/ أو أى تعليمات أخرى تم تسجيلها أو تسجيل أى مستندات أخرى أو قيدها لدى أى محكمة أو مكتب عمومى أو خلافه فى ———— (بلد الضامن) .

٧ - لا توجد أى رسوم دمغة أو رسوم تسجيل أو رسوم مستندية أو أى ضرائب مماثلة مستحقة الدفع من الضامن بخصوص الضمان . ولا توجد أى مبالغ محتجزة بخصوص أى مدفوعات قد تم دفعها من الضامن طبقًا للضمان .

٨ - توقيع وأداء الضمان من قبل الضامن يمثل تصرفات وإجراءات تجارية والإقرار بأن الضامن ليس له أى حقوق فى الحصانة فيما يتعلق بأى إجراءات أو أى الزام بحكم محكمة على أساس السيادة أو خلافه إقرار سارى المفعول وملزم على الضامن وغير قابل للإلغاء .

٩ - التزامات المدفوعات على الضامن بموجب الضمان تأتى فى رتبة مساوية على الأقل لجميع التزاماته الأخرى بالمديونية غير الخاضعة للضمان فيما عدا تلك التى تكون مفضلة الزاميًا بموجب تطبيق قانون ———— .

١٠ - يكون اختيار القانون الصينى بصفته القانون السائد طبقًا للضمان اختيارى سارى المفعول طبقًا للقانون . إحالة أى نزاع بخصوص الضمان أو فيما يخص الضمان من قبل الضامن للغرفة التجارية الدولية (ICC) المحكمة الدولية للتحكيم طبقًا للضمان لا يتعارض مع أى قوانين فى ———— . وتعيين الضامن لوكيل مسئول عن الإجراءات فى فرنسا لا يمثل مخالفة لأى مواد فى أى قوانين أو لوائح فى ———— .

١١ - المقرض لم ولن يعتبر مقيمًا أو له مقر أو منشأة فى ———— فقط بسبب إبرام وتسليم وأداء الضمان و/أو الالزام به .

يقتصر هذا الرأى القانونى بصورة مشددة على الأمور المذكورة به وقد يعتمد عليه فقط من جانبكم بخصوص الموضوع المشار إليه . ولا يجوز الاعتماد عليه لأى أغراض أخرى ولا يمكن التصريح به لأى أشخاص آخرين بدون موافقتنا .

الملحق (٨ - ١)

توكيل رسمى غير قابل للإلغاء

(تعيين وكيل الإجراءات للمقترض)

إلى : ———— (اسم وكيل إجراءات المقترض)

التاريخ : ————

السادة/

بالإشارة إلى اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان بتاريخ ———— (رقم ———— ، والمشار إليها فيما يلى باسم "الاتفاقية الحالية") . إننا نعينكم بناءً عليه طبقًا للاتفاقية الحالية بصفتكم وكيلنا وللغرض الحصرى لاستلام الإجراءات الخاصة بنا ولصالحنا ونيابة عنا لأى مستندات قانونية صادرة من الغرفة التجارية الدولية (ICC) المحكمة الدولية للتحكيم بخصوص أى إجراءات قانونية بخصوص أو تتعلق بالاتفاقية الحالية . وإننا نؤكد بناءً عليه أننا سنقدم لكم فى أقرب وقت ممكن نسخة سليمة وصحيحة من الاتفاقية الحالية وجميع المستندات التابعة ذات الصلة . وإننا نؤكد بناءً عليه أيضًا أن التزاماتكم بصفتكم وكيلنا قاصرة على تلك المبينة فى الفقرات أدناه وأى خدمات أخرى ستتم فقط بناءً على طلب محدد من جانبنا ويخضع ذلك لموافقتكم والرسوم القانونية المعتادة لكم . والتزاماتكم هى :

١ - أن تحولوا لنا فوراً (فى الحدود الممكنة والقانونية) بالبريد الجوى السريع والمسجل والمدفوع الأجرة مقدمًا كما هو مبين بالعنوان فيما يلى أو بأى وسائل أخرى سريعة وبحسب ما تعتبرونه مناسبًا ، الأصل أو الصور من أى إخطار تحكيم يتم استلامه من جانبكم :

يوجه لعناية :

التليفون :

أو لأى عنوان آخر بحسب ما نطلبه منكم من وقت إلى آخر بناءً على إخطار أن يتم إرساله لكم بالبريد الجوى السريع المسجل المدفوع الأجرة مقدمًا ويحمل العلامات "يوجه لعناية الشخص المسئول عن خدمات الإجراءات/ بمرجعية : خدمات الإجراءات" .

٢ - أداء الواجبات المطلوبة كوكيل لإجراءات طبقًا للاتفاقية الحالية .

نرجو أن تتفضلوا ببيان قبولكم لتعيينكم من خلال التوقيع على نموذج الإقرار المتضمن فى صورة هذا الخطاب وإعادتها لنا أو لأى شخص آخر بحسب ما نحدده لكم .

الاسم :

الوظيفة :

الملحق (٨ - ٢)

توكيل رسمى غير قابل للإلغاء

(تعيين وكيل الإجراءات للضامن)

إلى : ———— (اسم وكيل إجراءات الضامن)

التاريخ : ————

السادة/

بالإشارة إلى خطاب الضمان بتاريخ ———— (ويشار إليه فيما يلى باسم "الضمان") الصادر من قبل ———— المشار إليه فيما بعد باسم الضامن لصالح بنك الاستيراد والتصدير الصينى (ويشار إليه فيما يلى باسم "المقرض") بخصوص اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، بتاريخ ———— (رقم ———— ، ويشار إليه فيما يلى باسم "الاتفاقية الحالية") بين المقرض و ———— (ويشار إليه فيما يلى باسم "المقترض") .

إننا نعينكم بموجب الضمان بصفتكم وكيلنا للغرض الوحيد والحصرى لتتسلموا لصالحنا وبالنيابة عنا أى إجراءات صادرة من الغرفة التجارية الدولية (ICC) المحكمة الدولية للتحكيم بخصوص أى إجراءات قانونية أو إجراءات ناتجة بخصوص أو يتعلق بالضمان . وإننا نؤكد بناءً عليه أننا سوف نقدم لكم فى أقرب وقت ممكن صورة سليمة وصحيحة من الضمان وجميع المستندات التابعة ذات الصلة . وإننا نؤكد لكم أيضًا بناءً عليه أن التزاماتكم بصفتكم وكيلنا قاصرة على تلك المبينة فى الفقرات أدناه وأى خدمات أخرى ستتم فقط بناءً على طلبنا المحدد ويخضع ذلك لموافقتكم ورسومكم القانونية المعتادة .

والتزاماتكم هى :

١ - أن تحولوا لنا فوراً (فى الحدود القانونية الممكنة)

بالبريد الجوى المسجل السريع والمدفوع الأجرة مقدمًا كما هو مبين أدناه أو بأى وسيلة سريعة بحسب ما تعتبرونه مناسبًا الأصل أو صورة من أى إخطار تحكيم يتم استلامه من جانبكم :

يوجه لعناية :

التليفون :

أو أى عنوان آخر بحسب ما نطلبه منكم من وقت إلى آخر بناءً على إخطار نرسله لكم بالبريد الجوى السريع المسجل المدفوع الأجرة مقدمًا ويحمل العلامات "يوجه لعناية الشخص المسئول عن خدمات الإجراءات (بخصوص : خدمات الإجراءات)" .

٢ - أداء الواجبات كوكيل إجراءات طبقًا للعقد والضمان .

نرجو أن تتفضلوا ببيان قبولكم لتعييننكم بموجب التوقيع على خطاب التأكيد ورده لنا أو لأى شخص آخر بحسب ما نحدده لكم .

الاسم :

الوظيفة :

الملحق (٩-١)

خطاب التأكيد

(موافقة وكيل إجراءات المقترض)

إلى : ———— (اسم المقترض)

التاريخ : ————

إننا نقر بناءً عليه باستلام الخطاب بتاريخ ———— من ———— (المقترض) وما سبق يمثل نسخة سليمة وصحيحة من الخطاب ونوافق على تعييننا بموجب هذا الخطاب لاستلام الإجراءات بالنيابة عن ———— (المقترض) بخصوص المستندات القانونية الصادرة من الغرفة التجارية الدولية (ICC) المحكمة الدولية للتحكيم فى أى إجراءات قانونية ناتجة أو مرتبطة بالاتفاقية الحالية والمشار إليها فى هذا الخطاب .

الاسم :

الوظيفة :

الملحق (٩-٢)

خطاب التأكيد

(موافقة وكيل إجراءات الضامن)

إلى : ——— (اسم الضامن)

التاريخ : ———

إننا نؤكد بناءً عليه استلام التوكيل الرسمى غير القابل للإلغاء ——— من ——— (الضامن) يعد المذكور بعاليه نسخة سليمة وصحيحة من ذلك ونوافق على تعييننا بموجبه للاستلام بالنيابة ——— (الضامن) خدمة الإجراءات الصادرة من الغرفة التجارية الدولية (ICC) وأى إجراءات ناتجة أو مرتبطة بالضمان المشار إليه فى التوكيل الرسمى غير القابل للإلغاء .

الاسم :

الوظيفة :

الملحق (١٠)

نموذج إخطار سريان مفعول اتفاقية القرض

من : بنك الاستيراد والتصدير الصينى

رقم ٣٠ ، شارع فوزينجمينى ، منطقة زيشينج ، بكين ١٠٠٠٣١

جمهورية الصين الشعبية

إلى : ـــــــــ (المقترض)

التاريخ : ـــــــــ

السادة/

طبقًا للمادة (٩) من اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية فى المشروع ـــــــــ (رقم ـــــــــ يشار إليه فيما يلى باسم "الاتفاقية الحالية") بتاريخ ـــــــــ بين ـــــــــ (المقترض) وبنك الاستيراد والتصدير الصينى (المقرض) إننا نخطركم بناءً عليه بما يلى :

(أ) جميع الشروط كما هى مبينة فى المادة (٩-١) من العقد تم استيفائها .

(ب) يصبح العقد سارى المفعول فى تاريخه واعتباراً من تاريخه .

بنك الاستيراد والتصدير الصينى

(توقيع المفوض بالتوقيع المعتمد) .

الملحق (١١)

نموذج جدول السداد

بخصوص اتفاقية قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية بخصوص المشروع

——— بتاريخ ——— (رقم ———)

رقم الأقساط	تاريخ الاستحقاق	القيمة بعملة رئمنبى
١		
٢		
٣		
٤		
٥		
٦		
٧		
٨		
الإجمالى		

ملاحظة :

المبلغ المبين فى هذا الجدول يشير فقط لسداد أصل القرض بموجب عقد قرض ائتمان المشترى بالشروط التفضيلية بخصوص مشروع ——— بتاريخ ——— (رقم ———)

أما الفوائد المستحقة يتم دفعها طبقًا لشروط المادة (٤) فى الاتفاقية المذكورة .

قرار وزير الخارجية

رقم ٣٣ لسنة ٢٠٢٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٦٦١) لسنة ٢٠١٩ بشأن الموافقة على اتفاقية قرض ائتمان المشترى بشروط تفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، بين حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها "وزارة النقل" بصفتها المقترض وبنك الاستيراد والتصدير الصينى بصفته المقرض بمبلغ ٤٦١ مليون دولار أمريكى ، والموقعة بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٠/١/٣٠ ؛

قـــرر :

(مـادة وحـيـدة)

تُنشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية قرض ائتمان المشترى بشروط تفضيلية لمشروع سكك حديد العاشر من رمضان ، بين حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها "وزارة النقل" بصفتها المقترض وبنك الاستيراد والتصدير الصينى بصفته المقرض بمبلغ ٤٦١ مليون دولار أمريكى ، والموقعة بتاريخ ٢٠١٩/١/١٦

ويُعمل بهذه الاتفاقية اعتباراً من ٢٠٢٠/٥/١٤

صدر بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٩

وزير الخارجية

سامح شكرى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى حكم مجلس تأديب هيئة قضايا الدولة فى الدعوى رقم ١ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بجلسة ٢٠٢٠/٤/١٢ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قـــرر :

(المادة الأولى)

يُعزل السيد المستشار/ محمد صبرى أحمد تقصيرة - نائب رئيس هيئة قضايا الدولة ، من وظيفته .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١٨ يونية سنة ٢٠٢٠م)

عبد الفتاح السيسى

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١١٤٥ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة ميت العز الابتدائية ، بالرقم التعريفى (١٢٠٠٩٧٤) ، الكائن بالقطعة ضمن (٤٢) بحوض العمدة نمرة (٤) بزمام قرية ميت العز ، مركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية ، والبالغ مساحته (١١١٨,٥٢) متر مربع بعد الارتداد والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ شوال سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

كشـــف

بأســماء المــلاك الظــاهرين للعقــار

الذى تشغله مدرسة ميت العز الابتدائية رقم تعريفى (١٢٠٠٩٧٤)

قرية ميت العز - مركز ميت غمر - محافظة الدقهلية،

والمطلوب نزع ملكيته وتقرير المنفعة العامة عنه

أسماء الملاك الظاهرين	رقم وموقع العقار	المساحة		الحدود
		أرض	مبانى	
١- حمدى محمد عبد الله . ٢- سامى عمر مصطفى مصيلحى عبد الواحد . ٣- منير فتح الله مصيلحى عبد الواحد . ٤- عبد الشافى أحمد عبد الشافى . ٥- طارق أحمد عبد الشافى . ٦- شادية أحمد عبد الشافى . ٧- أحمد عبد الشافى أحمد .	والكائنة بالقطعة ضمن ٤٢ بحوض العمدة نمرة ٤ زمام قرية ميت العز مركز ميت غمر محافظة الدقهلية	ومساحته (١١١٨,٥٢م٢) بعد الارتداد والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة	١- مبنى واحد دور أرضى فقط بحالة إنشائية متهالكة (السقف به ترخيم - حديد التسليح به صدأ شديد) ٢- سور بالطوب الأحمر والأعمدة الخرسانية	الحد البحرى : باقى القطعة ٤٢ بحوضه بطول ٥٢م . الحد الشرقى : باقى القطعة ٤٢ بحوضه من ثلاث خطوط بطول ٢٣,٢٥م قبل الارتداد - وطول ٢٢,٩م بعد الارتداد . الحد القبلى : القطعة ١٧ بحوضه بطول ٥١,٢م . الحد الغربى : باقى القطعة ٤٢ بحوضه بطول ٢١,٧٥م قبل الارتداد وطول ٢١,٤م بعد الارتداد

مدير إدارة الملكية العقارية

م/ أمانى يسرى

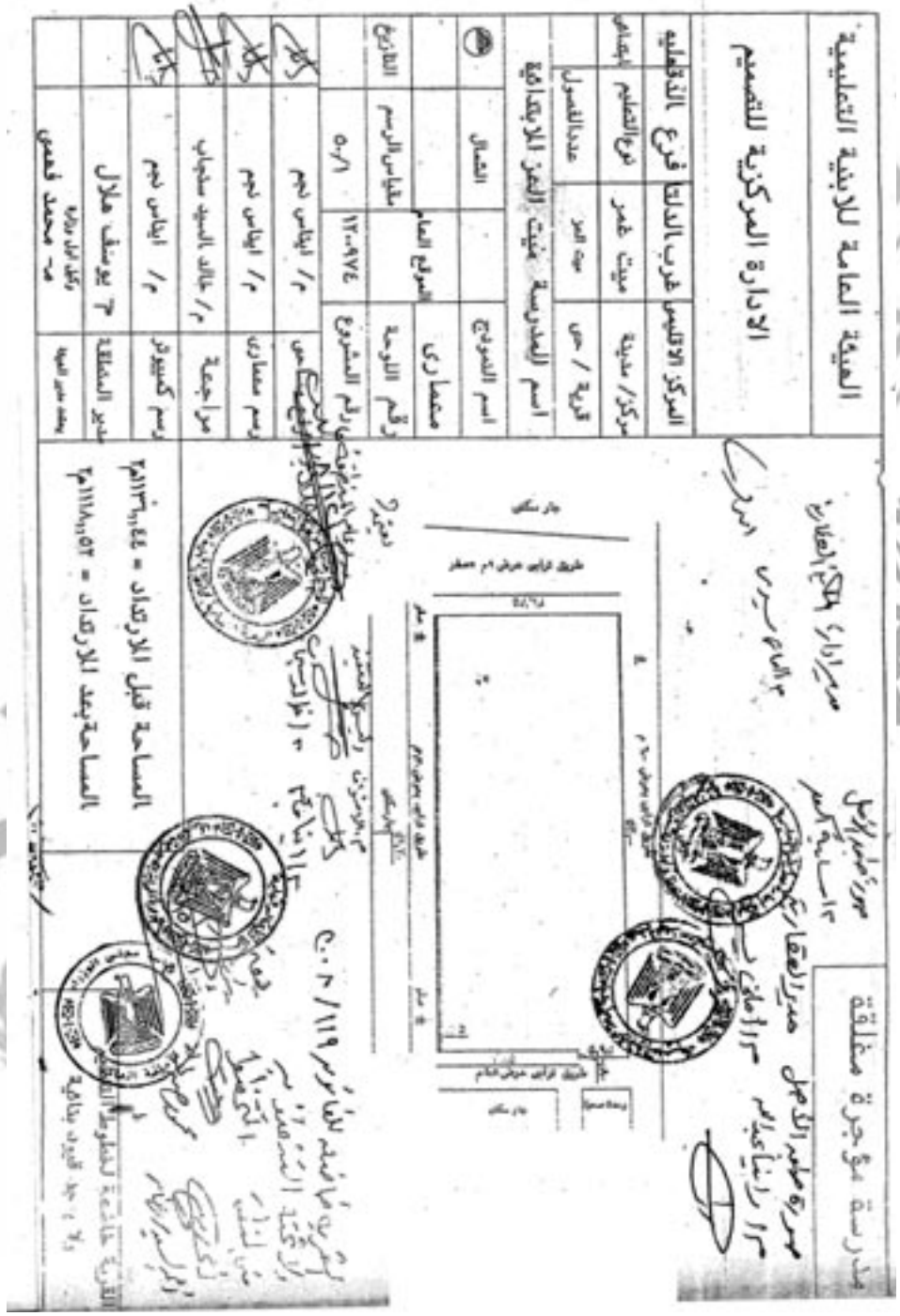
الهيئة العامة للابنية التعليمية
الادارة المركزية للتصميم
المركز الاقليمى غرب الدلتا فرع الدقهلية
مركز/ مدينة ميت غمر نوع التعليم ابتدائى
قرية / حى ميت الخير عدد الفصول
اسم المدرسة مدرسة ميت الخير الابتدائية
اسم النموذج الشمال
مقياس الرسم ١/١٢٠٠ الموقع العام
رقم اللوحة ٥٠/١ التاريخ
م/ ايلياس نجيم
قسم معمارى
م/ ايلياس نجيم
مراجعة
م/ خالد السيد سحاب
قسم كمبيوتر
م/ ايلياس نجيم
مدير المنطقة
م/ يوسف هلال
م/ محمد فهمى
مدرسة ملحقة بمؤجرة
المساحة قبل الارتداد = ٢م١١٣٦,٤٤
المساحة بعد الارتداد = ٢م١١١٨,٥٢

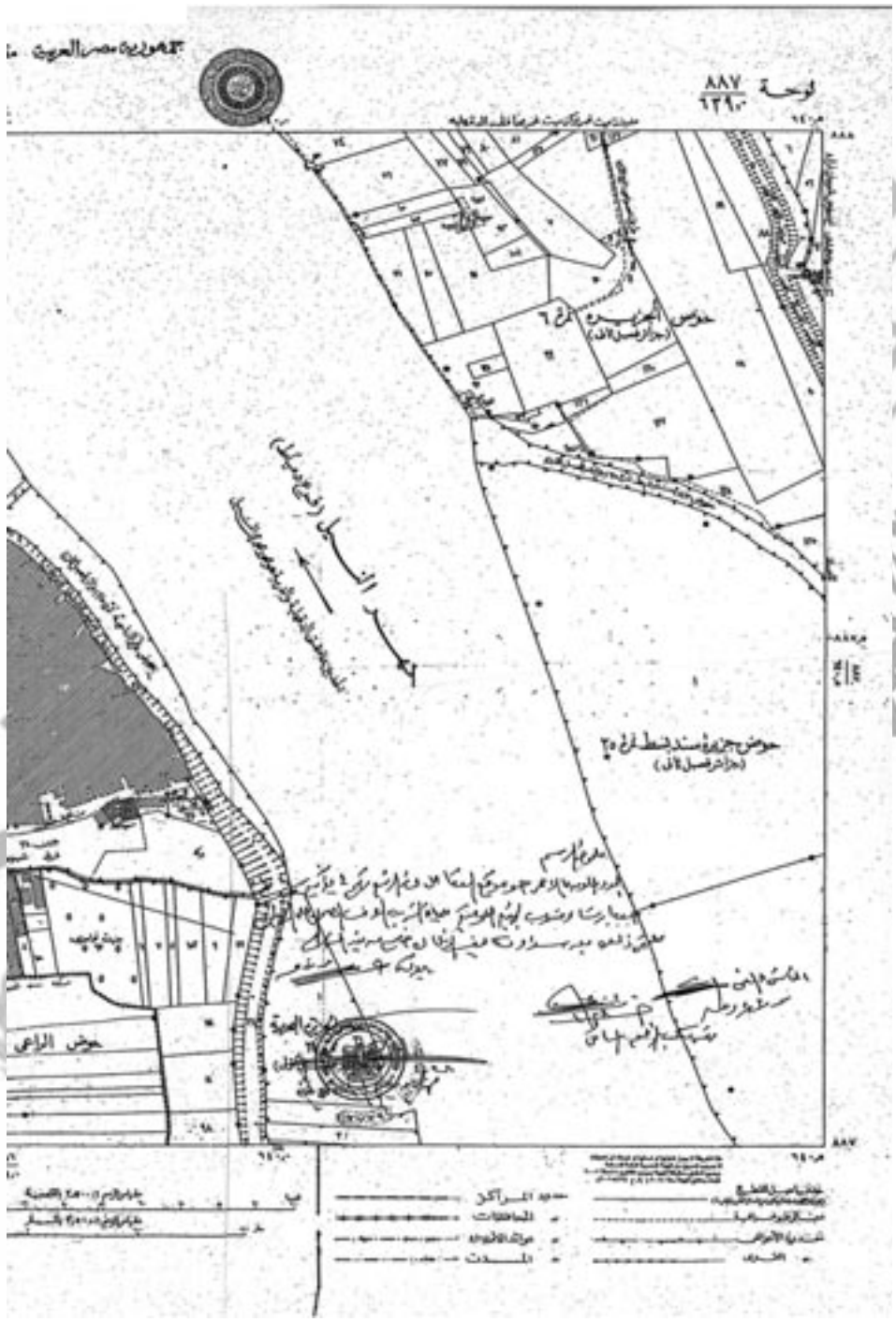

مقياس ١: ٢,٥٠٠
محافظة القليوبية
مركز ميت غمر
مدينة ميت غمر
حوض التوسعة بلوك ١١

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١١٤٦ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة الرفع رقم (٤) لمياه الصرف الصحى الواقعة بالقطعة رقم (٢٧) بحوض داير الناحية رقم (١٥) بزمام قرية سندبسط - مركز زفتى بمحافظة الغربية والبالغ مساحته (١٢٢٤) متر مربع .

(المـادة الثـانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى والكشوف المرفقة .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ شوال سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

الإدارة العامة للمساحة بالغربية

مكتب المراجعة والمسائل

الموضوع بخصوص كشف أسماء الملاك الظاهرين فى محطة الصرف رقم (٤) بقرية سندبسط - مركز زفتى - غربية مسألة رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٢٠

م	اسم الحوض	القرية	مركز	محافظة	الاســـم	المسطح الإجمالى
١	حوض دابر الناحية نمرة (١٥)	سندبسط	زفتى	الغربية	ذكى طه الرفاعى	٧ قيراط يعادل ١٢٢٥م٢ ضـ ٢٧ أصلية
٢					فوزى طه الرفاعى	
٣					كريمة طه الرفاعى	
٤					أيمن طه الرفاعى	
٥					ألفت طه الرفاعى	
٦					هويدا طه الرفاعى	
٧					كامل نجاتى يحى الجحش	
٨					ثريا حلمى محمد متولى	

تم ذلك بناءً على إرشاد السيد/ فوزى طه الرفاعى على الطبيعة تم سداد تكاليف الأعمال على بند المشروع تعديل ٣٢٨ صرف صحى بناحية سندبسط - مركز زفتى - غربية .

يعتمد

مدير عام المساحة بالغربية

(إمضاء)

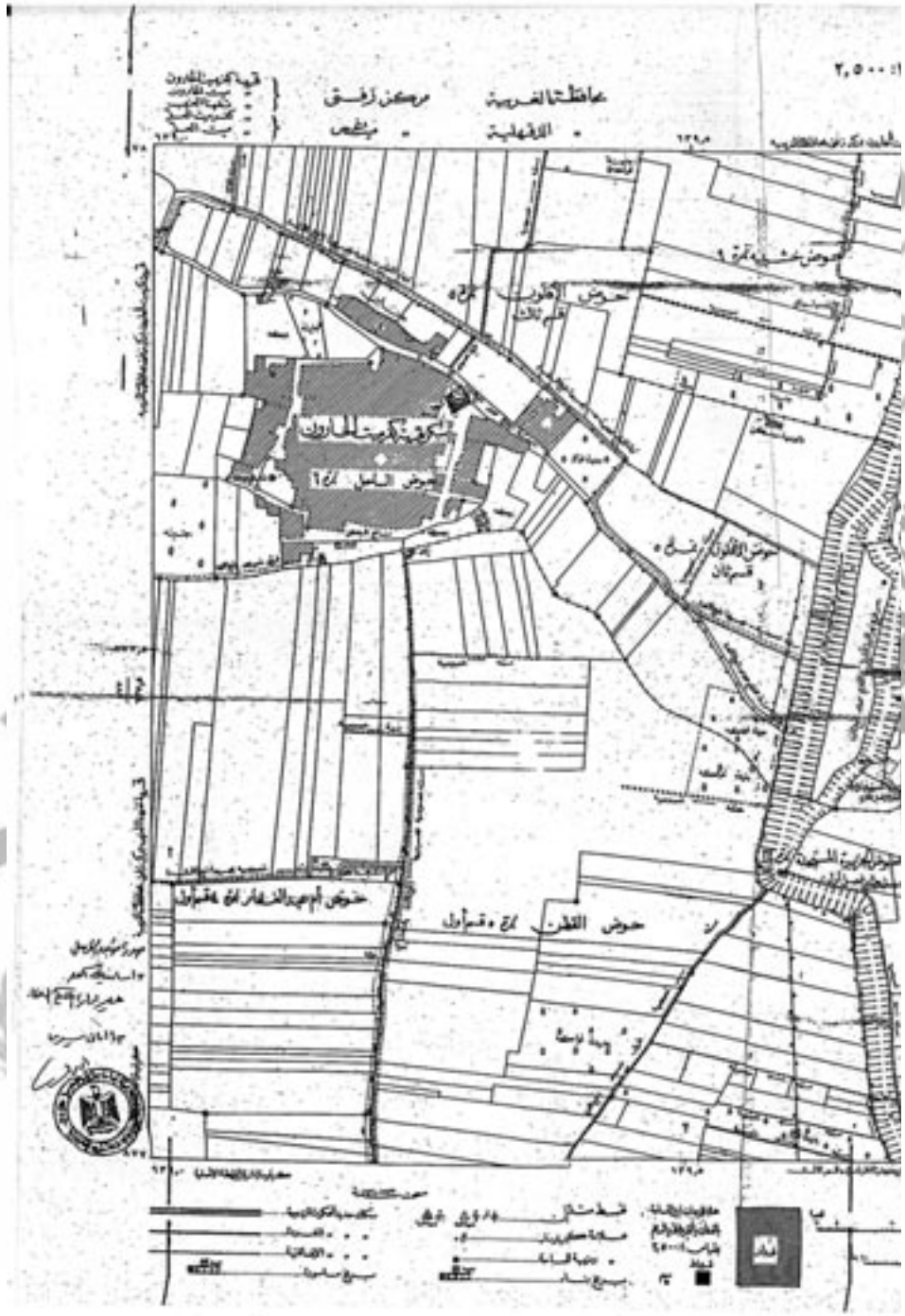

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٠/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

٢٠١٩/٢٥٨٧٣ - ٢٠٢٠/٦/٢٥ - ١٣٠٩